

فَضْلُ الشَّهَادَةِ

وواجبنا نحو أسر الشهداء

ابن شهوان

مجمع در تريب
من خطب و محاضرات فضيلة الشيخ
أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان
حفظه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُونَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ،
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

الْجِهَادُ مِنْ سُبُلِ إِعْمَارِ الْأَرْضِ

فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ، وَكَرَّمَهُ وَسَخَّرَ لَهُ مَا خَلَقَهُ، وَأَنَاطَ بِهِ مِهْمَةَ عِمَارَةِ هَذِهِ الْأَرْضِ الَّتِي اسْتَخْلَفَهُ فِيهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، وَهَذَا الْخَلِيفَةُ هُوَ آدَمُ وَبَنُو آدَمَ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦١]؛ أَي: جَعَلَكُمْ فِيهَا لِتَعْمُرُوهَا، وَمَكَّنَكُمْ بِمَا آتَاكُمْ مِنْ عِمَارَتِهَا.

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿الَّذِينَ تَرَوُا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَآ فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَهْرَهُ وَبَاطِنَهُ﴾ [القمان: ٢٠].

وَهَذَا التَّسْخِيرُ يَحْمِلُ فِي طِبَائِهِ كُلِّ مَظَاهِرِ التَّكْرِيمِ لِهَذَا الْإِنْسَانِ الَّذِي اسْتَخْلَفَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الْأَرْضِ لِعِمَارَتِهَا، وَعِمَارَتُهَا بِعِبَادَةِ رَبِّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهَا، وَبِالْقِيَامِ عَلَى مَا يُضْلِحُهَا.

وَقَدْ زَوَّدَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذَا الْإِنْسَانَ بِكُلِّ وَسَائِلِ الْإِسْتِخْلَافِ فِي الْأَرْضِ، وَسَلَّحَهُ بِكُلِّ أَدَوَاتِ الْمَعْرِفَةِ وَالْقُدْرَةِ عَلَى قِيَادَةِ دِفَّةِ هَذِهِ الْحَيَاةِ، وَإِدَارَةِ دَوَالِبِ الْعَمَلِ فِيهَا، وَلِكِنِّي لَا يُضِلُّ وَلَا يَشْقَى بَعَثَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَيْهِ الْمُرْسَلِينَ، وَأَنْزَلَ

عَلَيْهِمُ الْكُتُبَ، فِيهَا الشَّرَائِعُ وَالْحَقُّ الْمُبِينُ، وَعَلَّمَهُمْ أُصُولَ التَّعَايُشِ وَمَبَادِيِ التَّعَامُلِ، وَلَفَتَ أَنْظَارَهُمْ إِلَى ضَرُورَةِ الْإِلْتِزَامِ بِآدَابِ الشَّرَائِعِ وَالْأَذْيَانِ، وَلَمْ يُبَحِّ لَأَحَدٍ أَنْ يَخْرُجَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ طَائِعًا مُخْتَارًا، وَأَشْعَرَهُمْ عِظَمَ الْمَسْئُورِيَّةِ عَنِ الْإِخْلَالِ وَالتَّقْصِيرِ، فَقَالَ رَبَّنَا -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ- فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِرِّي اللَّهُ عَمَلِكُمْ وَرَسُولُهُ، وَالْمُؤْمِنُونَ وَسُرُدُّوكَ إِلَىٰ عِلِّيِّ الْعَالَمِينَ وَالشَّهَدَةُ فَيَدِينِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥]. (*) .

وَشَرَعَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَنَا حِفْظَ النَّفْسِ، وَيَحُوطُهَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بَسِيحًا، فَيَجْعَلُ الْقِصَاصَ وَالذِّيَاتِ؛ مِنْ أَجْلِ أَيِّ اعْتِدَاءٍ عَلَى النَّفْسِ. (*) (٢/).

وَاحْتِرَامُ دِمَاءِ النَّاسِ، وَاحْتِرَامُ أَمْوَالِهِمْ أَمْرٌ قَرَّرَتْهُ شَرِيعَةُ الْإِسْلَامِ، وَحُرْمَةُ الدَّمَاءِ وَالْأَمْوَالِ مِمَّا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ شَرَائِعُ اللَّهِ كُلُّهَا، وَأَكْمَلَهَا شَرِيعَةُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَالرَّبِّانِيَّةِ.

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿مَنْ أَجَلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]. (*) (٣/).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» - الْجُمُعَةُ ١٧ مِنْ صَفَرِ ١٤٣٢ هـ | ٢١-١-٢٠١١ م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ خُطْبَةٍ: «مِنْ مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ صَفَرِ ١٤٢٢ هـ | ٤-٥-٢٠٠١ م.

(*) (٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «أَحْدَاثُ الْبَطْرُسِيَّةِ» - ١٧ مِنْ رَجَبِ الْأَوَّلِ ١٤٣٨ هـ | ١٦-١٢-٢٠١٦ م.

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ الْجِهَادَ شُرْعٌ لِحِمَايَةِ دَعْوَةِ الْحَقِّ الْقَائِمَةِ عَلَى الْإِقْنَاعِ وَالْعَدْلِ،
وَرَدُّ الظُّلْمِ الْمُوجِبِ إِلَى حَامِلِيهَا بِإِنْقَاذِ الْبَشَرِيَّةِ مِنْ ضَلَالِهَا وَكُفْرَانِهَا.

﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (٣٩) الَّذِينَ
أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ
لَهَدَمَتِ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ
اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا
الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْأُمُورِ ﴿٤١﴾
[الحج: ٣٩-٤١].

لَقَدْ شُرِعَ الْجِهَادُ لِدَفْعِ الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمْنَعُ النَّاسَ مِنْ سَمَاعِ صَوْتِ الْحَقِّ،
وَتَشْوِهِ الْحَقَائِقَ لِتَصُدَّ النَّاسَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ الْقِتَالَ إِنَّمَا هُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَا
فِي سَبِيلِ اكْتِسَابِ الْأَمْجَادِ، وَلَا لِالِاسْتِعْلَاءِ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ، وَلَا فِي سَبِيلِ
مَغْنَمٍ، وَلَا فِي سَبِيلِ سِيَادَةِ جِنْسٍ عَلَى جِنْسٍ.

﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ
الْمُعْتَدِينَ﴾ (١٩٠) وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ نَفَسْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمُوهُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ
وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُفْتَلِكُوا فِيهِ فَإِنْ قَاتَلْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ
﴿١٩١﴾ فَإِنْ أَنهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٢﴾ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنهَوْا
فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿البقرة: ١٩٠-١٩٣﴾.

وَشُرِعَ الْجِهَادُ لِلْقَضَاءِ عَلَى سُلْطَةِ الْعَنَاصِرِ الْفَاسِدَةِ فِي ذَاتِهَا،
وَالْمُفْسِدَةِ لِغَيْرِهَا؛ حَيْثُ تَحْمِلُ السَّلَاحَ فِي وَجْهِ الْحَقِّ، وَفِي طَرِيقِ الْعَدْلِ،

وَتُخْرِجُ النَّاسَ مِنْ أَوْطَانِهِمْ وَدِيَارِهِمْ، وَتَسْلُبُ مِنْهُمْ مُمْتَلَكَاتِهِمْ، وَتَهْدِمُهَا عَلَيْهِمْ؛ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا.

وَلِذَلِكَ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ فِي الْجِهَادِ قَتْلُ الْأَبْرِيَاءِ؛ مِنَ الْأَطْفَالِ، وَالنِّسَاءِ، وَالشُّيُوخِ، وَالْعِبَادِ، وَالَّذِينَ لَمْ يُشَارِكُوا فِي الْمَعْرَكَةِ، وَالنَّبِيِّ ﷺ كَانَ يُوصِي قُوَّادَهُ بِذَلِكَ إِذَا أَرْسَلَهُمْ فِي سَرِيَّةٍ يَغْزُونَ بِهَا، وَيُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. الْجِهَادُ يَحْتَرِّمُ الْعُهُودَ وَالْمَوَاطِئِقَ، وَيَحْرَمُ الْغَدْرَ، وَيَحْرَمُ الْخِيَانَةَ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «جِهَادٌ أَمْ إِزْهَابٌ؟» - الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ

وَجُوبُ التَّعَاوُنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجِهَادِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالتَّوَدُّعِ
وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢].

فَالْبِرُّ: اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ، وَأَحَبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؛ مِنْ
التَّحَقُّقِ بِعَقَائِدِ الدِّينِ وَأَخْلَاقِهِ، وَالعَمَلِ بِأَدَابِهِ وَأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ؛ مِنْ الشَّرَائِعِ
الظَّاهِرَةِ وَالبَاطِنَةِ، وَمِنْ الْقِيَامِ بِحُقُوقِ اللَّهِ وَحُقُوقِ عِبَادِهِ، وَمِنْ التَّعَاوُنِ عَلَى
الْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ إِجْمَالًا وَتَفْصِيلًا، فَكُلُّ هَذَا دَاخِلٌ فِي التَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ.

وَمِنْ التَّعَاوُنِ عَلَى التَّقْوَى: التَّعَاوُنُ عَلَى اجْتِنَابِ وَتَوَقِّي مَا نَهَى اللَّهُ
وَرَسُولُهُ عَنْهُ؛ مِنْ الفَوَاحِشِ الظَّاهِرَةِ وَالبَاطِنَةِ، وَمِنْ الإِثْمِ وَالبَغْيِ بِغَيْرِ الْحَقِّ،
وَالقَوْلِ عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ؛ بَلْ عَلَى تَرْكِ الكُفْرِ وَالفُسُوقِ وَالعِصْيَانِ.

وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ: التَّعَاوُنُ عَلَى جَمِيعِ الوَسَائِلِ وَالأَسْبَابِ الَّتِي يُتَّقَى بِهَا
ضَرَرُ الأَعْدَاءِ؛ مِنْ الإِسْتِعْدَادِ بِالأَسْلِحَةِ المُنَاسِبَةِ لِلوَقْتِ، وَتَعَلُّمِ الصَّنَائِعِ المُعِينَةِ
عَلَى ذَلِكَ، وَالسَّعْيِ فِي تَكْمِيلِ القُوَّةِ المَعْنَوِيَّةِ وَالمَادِيَّةِ المُعِينَةِ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ
تَعَالَى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا

الَّذِينَ ءَامَنُوا حُدُودًا حِذْرَكُمْ﴾ [النساء: ٧١].

فَيَدْخُلُ فِي هَذَا: الإِسْتِعْدَادُ بِكُلِّ المُسْتَطَاعِ؛ مِنْ قُوَّةِ عَقْلِيَّةٍ وَسِيَاسِيَّةٍ وَصِنَاعِيَّةٍ، وَتَعَلُّمِ الآدَابِ العَسْكَرِيَّةِ، وَالنِّظَامِ النَّافِعِ، وَالرَّمْيِ وَالرُّكُوبِ، وَيَدْخُلُ فِي هَذَا: التَّحَرُّزُ مِنَ الأَعْدَاءِ بِكُلِّ وَسِيلَةٍ يُدْرِكُهَا المُسْلِمُونَ، وَاتِّخَاذُ الحُصُونِ الوَاقِيَةِ.

وَقَدْ أَمَرَ اللهُ وَرَسُولُهُ بِجِهَادِ الكُفَّارِ المُعْتَدِينَ - فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ وَأَحَادِيثَ مُتَنَوِّعَةٍ - بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ وَالرَّأْيِ، وَفِي حَالِ الإِجْتِمَاعِ، وَفِي كُلِّ الأَحْوَالِ، وَالأَمْرِ بِذَلِكَ أَمْرٌ بِهِ وَبِكُلِّ أَمْرٍ يُعِينُ عَلَيْهِ وَيُقَوِّيه وَيَقْوِمُهُ.

وَأخْبَرَ بِمَا لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ مِنَ الأَجْرِ وَالثَّوَابِ العَاجِلِ وَالأَجَلِ، وَمَا يَدْفَعُ اللهُ بِهِ مِنْ أَصْنَافِ الشُّرُورِ، وَمَا يَحْصُلُ بِهِ مِنَ العِزِّ وَالتَّمَكِينِ وَالرَّفْعَةِ، وَمَا فِي تَرْكِهِ وَالزُّهْدِ فِيهِ مِنَ الذُّلِّ وَالصَّرَرِ العَظِيمِ، وَتَوَعَّدَ النَّاكِلِينَ عَنْهُ بِالخِذْلَانِ، وَالسُّقُوطِ الحِسِّيِّ وَالمَعْنَوِيِّ، وَبَيَّنَ لَهُمُ الطُّرُقَ الَّتِي يَسْلُكُونَهَا فِي تَقْوِيَةِ مَعْنَوِيَّتِهِمْ؛ فَإِنَّهُ حَثَّهُمْ عَلَى التَّأَلُّفِ وَالإِجْتِمَاعِ، وَنَهَاهُمْ عَنِ التَّبَاغُضِ وَالتَّعَادِي وَالإِفْتِرَاقِ.

وَذَلِكَ أَنَّ حَقِيقَةَ الجِهَادِ هُوَ الجِدُّ وَالإِجْتِهَادُ فِي كُلِّ أَمْرٍ يُقَوِّي المُسْلِمِينَ، وَيُصْلِحُهُمْ، وَيَلْمُ شَعَثَهُمْ، وَيُضْمُّ مُتَفَرِّقَهُمْ، وَيَدْفَعُ عَنْهُمْ عُدْوَانَ الأَعْدَاءِ، أَوْ يُخَفِّفُهُ بِكُلِّ طَرِيقٍ وَوَسِيلَةٍ.



أَنْوَاعُ الْجِهَادِ وَسُبُلُهُ وَثَمَرَاتُهُ

الْجِهَادُ نَوْعَانِ: جِهَادٌ يُقْصَدُ بِهِ صَلَاحُ الْمُسْلِمِينَ وَإِصْلَاحُهُمْ فِي عَقَائِدِهِمْ، وَأَخْلَاقِهِمْ، وَآدَابِهِمْ، وَجَمِيعِ شُؤْنِهِمُ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ، وَفِي تَرْبِيَّتِهِمُ الْعِلْمِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ، وَهَذَا النَّوْعُ هُوَ أَصْلُ الْجِهَادِ وَقَوَامُهُ، وَعَلَيْهِ يَتَأَسَّسُ النَّوْعُ الثَّانِي، وَهُوَ جِهَادٌ يُقْصَدُ بِهِ دَفْعُ الْمُعْتَدِينَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ؛ مِنَ الْكُفَّارِ، وَالْمُنَافِقِينَ، وَالْمُلْحِدِينَ، وَجَمِيعِ أَعْدَاءِ الدِّينِ، وَمُقَاوَمَتِهِمْ.

وَهَذَا نَوْعَانِ:

* جِهَادٌ بِالْحُجَّةِ وَالْبُرْهَانِ وَاللِّسَانِ.

* وَجِهَادٌ بِالسَّلَاحِ الْمُنَاسِبِ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَزَمَانٍ.

هَذَا مُجْمَلٌ أَنْوَاعِهِ عَلَى وَجْهِ التَّأْصِيلِ.

أَمَّا التَّفْصِيلُ:

الْجِهَادُ الْمُتَعَلِّقُ بِالْمُسْلِمِينَ بِقِيَامِ الْأَلْفَةِ وَاتِّفَاقِ الْكَلِمَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً

فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٢-٦٣].

وَقَالَ: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩١﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ٩-١٠].

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ -الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ؛ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا -وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ- ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -، بِحَسَبِ امْرِيٍّ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرْضُهُ» (١).

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -فِيمَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ مِنْ رِوَايَةِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ؛ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحَمَمِيِّ وَالسَّهَرِ» (٢). إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٩/ ١٩٨، رقم ٥١٤٣)، وَمُسْلِمٌ: (٤/ ١٩٨٦، رقم ٢٥٦٤)، وَاللَّفْظُ لَهُ، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (١٠/ ٤٣٨، رقم ٦٠١١)، وَمُسْلِمٌ: (٤/ ١٩٩٩، رقم ٢٥٨٦)، وَاللَّفْظُ لَهُ، مِنْ حَدِيثِ: النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالْأَحَادِيثُ الدَّالَّةُ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ؛ فَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ: السَّعْيُ فِي تَحْقِيقِ هَذَا الْأَصْلِ؛ فِي تَأْلِيفِ قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ، وَاجْتِمَاعِهِمْ عَلَى دِينِهِمْ وَمَصَالِحِهِمُ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ، فِي جَمْعِ أَفْرَادِهِمْ وَشُعُوبِهِمْ، وَفِي رَبْطِ الصَّدَاقَةِ وَالْمُعَاهَدَاتِ بَيْنَ حُكُومَاتِهِمْ بِكُلِّ وَسِيلَةٍ.

وَمِنْ أَنْفَعِ الْأُمُورِ: أَنْ يَتَصَدَّى لِهَذَا الْأَمْرِ -أَيِ: الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ مَجْمُوعِينَ؛ شُعُوبًا وَحُكُومَاتٍ- جَمِيعُ طَبَقَاتِ الْمُسْلِمِينَ؛ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَالْأَمْرَاءِ وَالْكِبْرَاءِ، وَسَائِرِ الْأَفْرَادِ مِنْهُمْ، كُلُّ أَحَدٍ يَجِدُ بِحَسَبِ إِمْكَانِهِ.

فَمَتَى كَانَتْ غَايَةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةً -وَهِيَ (الْوَحْدَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ)-، وَسَلَكُوا السَّبِيلَ الْمُوَصَّلَةَ إِلَيْهَا، وَدَافَعُوا جَمِيعَ الْمَوَانِعِ الْمُعَوِّقَةِ وَالْحَائِلَةِ دُونَهَا؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يَصِلُوا إِلَى النَّجَاحِ وَالْفَلَاحِ.

وَمِمَّا يُعِينُ عَلَى هَذَا -أَيِ: عَلَى جَمْعِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَكُونُوا عَلَى وَحْدَةٍ وَاحِدَةٍ-: الْإِخْلَاصُ، وَحُسْنُ الْقَصْدِ فِيمَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْخَيْرِ وَالثَّوَابِ، وَأَنْ يَعْلَمُوا أَنَّ كُلَّ سَعْيٍ فِي هَذَا الْأَمْرِ مِنَ الْجِهَادِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمِمَّا يُقَرِّبُ إِلَيْهِ وَإِلَى ثَوَابِهِ، وَأَنْ يَعْلَمُوا أَنَّ الْمَصْلَحَةَ فِي ذَلِكَ مُشْتَرَكَةٌ؛ فَالْمَصَالِحُ الْكُلِّيَّاتُ الْعَامَّةُ تُقَدِّمُ عَلَى الْمَصَالِحِ الْجُزْئِيَّاتِ الْخَاصَّةِ، وَلِهَذَا يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِمْ أَلَّا يَجْعَلُوا الْإِخْتِلَافَ فِي الْمَذَاهِبِ أَوْ الْأَنْسَابِ أَوْ الْأَوْطَانِ دَاعِيًا إِلَى التَّفَرُّقِ وَالْإِخْتِلَافِ؛ فَالرَّبُّ وَاحِدٌ، وَالدِّينُ وَاحِدٌ، وَالطَّرِيقُ لِإِصْلَاحِ الدِّينِ وَصَلَاحِ جَمِيعِ طَبَقَاتِ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدٌ، وَالرَّسُولُ الْمُرْشِدُ لِلْعِبَادِ وَاحِدٌ، فَلِهَذَا يَتَعَيَّنُ أَنْ تَكُونَ الْعَايَةُ الْمَقْصُودَةُ وَاحِدَةً.

فَالْوَجِبُ عَلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ السَّعْيُ التَّامُّ لِتَحْقِيقِ الْأُخُوَّةِ الدِّينِيَّةِ
وَالرَّابِطَةِ الْإِيمَانِيَّةِ؛ فَامْتَنِعُوا وَعَلِّمُوا وَتَحَقَّقُوا ذَلِكَ، وَسَعَى كُلُّ مَنْهُمْ بِحَسَبِ
مَقْدُورِهِ، وَاسْتَعَانُوا بِاللَّهِ، وَتَوَكَّلُوا عَلَيْهِ، وَسَلَكُوا طُرُقَ الْمَنَافِعِ وَأَبْوَابَهَا، وَلَمْ
يُخْلِدُوا إِلَى الْكَسَلِ وَالْخَوَرِ وَالْيَأْسِ؛ نَجَحُوا وَأَفْلَحُوا؛ فَإِنَّ الْكَسَلَ وَالْخَوَرَ
وَالْيَأْسَ مِنْ أَعْظَمِ مَوَانِعِ الْخَيْرِ، فَإِنَّهَا مُنَافِيَةٌ لِلدِّينِ وَلِلْجِهَادِ الْحَقِيقِيِّ.

فَمَنْ اسْتَوَلَى عَلَيْهِ الْكَسَلُ وَالْخَوَرُ؛ لَمْ يَنْهَضْ لِمَكْرَمَةٍ، وَمَنْ أَيْسَ مِنْ
تَحْصِيلِ مَطَالِبِهِ؛ انْشَلَّتْ حَرَكَاتُهُ، وَمَاتَ وَهُوَ حَيٌّ!!

وَهَلْ آخَرَ الْمُسْلِمِينَ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ إِلَّا تَفَرُّقُهُمْ، وَالتَّعَادِي بَيْنَهُمْ،
وَخَوَرُهُمْ، وَتَقَاعُدُهُمْ عَنِ مَصَالِحِهِمْ وَالْقِيَامِ بِشُؤْنِهِمْ؛ حَتَّى صَارُوا عَالَةً عَلَى
غَيْرِهِمْ!!

وَدِينُهُمْ قَدْ حَذَرَهُمْ عَنْ هَذَا أَشَدَّ التَّحْذِيرِ، وَحَثَّهُمْ عَلَى أَنْ يَكُونُوا فِي مُقَدِّمَةِ
الْأُمَّمِ فِي الْقُوَّةِ وَالشَّجَاعَةِ، وَالصَّبْرِ وَالْمُصَابِرَةِ وَالْمُثَابَرَةِ^(١) عَلَى الْخَيْرِ، وَالطَّمَعِ
فِي إِدْرَاكِهِ، وَقُوَّةِ الثِّقَّةِ بِاللَّهِ فِي تَحْقِيقِ مَطَالِبِهِمْ، وَدَفْعِ مَضَارِّهِمْ، وَكَمَالِ التَّصَدِيقِ
بِوَعْدِ اللَّهِ لَهُمْ بِالنَّصْرِ إِذَا نَصَرُوهُ، وَبِالنَّجَاحِ إِذَا سَلَكُوا سُبُلَهُ، وَبِالْإِعَانَةِ وَالتَّسْهِيدِ
إِذَا كَمَلَ اعْتِمَادُهُمْ عَلَيْهِ: ﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْمُونًا فَإِنَّهُمْ يَأْمُونُ كَمَا تَأْمُونُ^ط وَتَرْجُونَ
مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ^ط﴾ [النساء: ١٠٤].

(١) «المُثَابَرَةُ» أَي: الْمُواظَبَةُ.

انظر: «لسان العرب»: (٤ / ٩٩)، مادة: (نبر).

إِنَّ هَذَا الْمَقْصُودَ الْعَظِيمَ مِنْ أَعْظَمِ أَلْوَانِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهَذَا مِنْ الْجِهَادِ، وَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُونَ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، وَأَنْ يَجْتَمِعُوا قَلْبًا وَقَلْبًا.

إِنَّ هَذَا التَّوْحِيدَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ لَنْ يَكُونَ إِلَّا عَلَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، فَتَوْحِيدٌ صُفُوفِهِمْ لَنْ يَكُونَ إِلَّا بِتَوْحِيدِهِمْ رَبَّهُمْ، فَإِذَا وَحَدُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى تَوْحِيدًا صَحِيحًا بَرِيئًا مِنَ الشَّرْكِ، وَالشُّكِّ، وَالشُّبْهَةِ، وَالْبِدْعَةِ؛ فَلَا شَكَّ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَنَّ صُفُوفَهُمْ سَتَكُونُ وَاحِدَةً؛ لِأَنَّ وَجْهَتَهُمْ صَارَتْ وَاحِدَةً، وَلِأَنَّ قُلُوبَهُمْ صَارَتْ عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ تَوْحِيدُ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَهَذِهِ هِيَ الْوَسِيلَةُ لِلْوُصُولِ إِلَى هَذَا اللَّوْنِ مِنْ أَلْوَانِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهُوَ الْجِهَادُ مِنْ أَجْلِ تَوْحِيدِ كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُونَ جَمِيعًا عَلَى قَلْبٍ رَجُلٍ وَاحِدٍ؛ شُعُوبًا وَحُكُومَاتٍ.

* الْفَرْقُ الْعَظِيمُ بَيْنَ رِجَالِ الدِّينِ، وَالْمُخَذَّلِينَ الْمُرْجَفِينَ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَى نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْظُرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣].

هَذَا نَعْتُ رِجَالِ الدِّينِ؛ الصِّدْقُ الْكَامِلُ فِيمَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ؛ مِنَ الْقِيَامِ بَدِينِهِ، وَإِنْهَاضِ أَهْلِهِ، وَنَصْرِهِ بِكُلِّ مَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ؛ مِنْ مَقَالٍ، وَمَالٍ، وَبَدَنِ، وَظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ.

وَمِنْ وَصْفِهِمْ: الثَّبَاتُ التَّامُّ عَلَى الشَّجَاعَةِ وَالصَّبْرِ، وَالْمُضِيٌّ فِي كُلِّ وَسِيلَةٍ بِهَا نَصْرُ الدِّينِ، فَمِنْهُمْ الْبَازِلُ لِنَفْسِهِ، وَمِنْهُمْ الْبَازِلُ لِمَالِهِ، وَمِنْهُمْ الْحَاثُّ لِأَخْوَانِهِ

عَلَى الْقِيَامِ بِكُلِّ مُسْتَطَاعٍ مِنْ شُؤُونِ الدِّينِ، وَالسَّاعِي بَيْنَهُمْ بِالنَّصِيحَةِ وَالتَّأْلِيفِ
وَالِاجْتِمَاعِ، وَمِنْهُمْ الْمُنَشِّطُ بِقَوْلِهِ وَجَاهِهِ وَحَالِهِ، وَمِنْهُمْ الْفَذُّ الْجَامِعُ لِدَلِكِ كُلِّهِ.

فَهُؤُلَاءِ رِجَالُ الدِّينِ وَخِيَارُ الْمُسْلِمِينَ، بِهِمْ قَامَ الدِّينُ وَبِهِ قَامُوا، وَهُمْ
الْجِبَالُ الرَّوَاسِي فِي إِيْمَانِهِمْ وَصَبْرِهِمْ وَجَهَادِهِمْ، لَا يَرُدُّهُمْ عَنْ هَذَا الْمَطْلَبِ
رَادٌّ، وَلَا يَصُدُّهُمْ عَنْ سُلُوكِ سَبِيلِهِ صَادٌّ، تَتَوَالَى عَلَيْهِمُ الْمَصَائِبُ وَالْكَوَارِثُ،
فَيَتَلَقَّوْنَهَا بِقُلُوبٍ ثَابِتَةٍ، وَصُدُورٍ مُنْشَرِحَةٍ؛ لِعِلْمِهِمْ بِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ
الْخَيْرِ وَالثَّوَابِ، وَالْفَلَاحِ وَالنَّجَاحِ.

وَأَمَّا الْآخَرُونَ - وَهُمْ الْجُبْنَاءُ الْمُرْجِفُونَ -؛ فَبِعَكْسِ حَالِ هَؤُلَاءِ، لَا
تَرَى مِنْهُمْ إِعَانَةً قَوْلِيَّةً وَلَا فِعْلِيَّةً وَلَا جِدِّيَّةً، قَدْ مَلَكَهُمْ الْبُخْلُ وَالْجُبْنُ
وَالْيَأْسُ، وَفِيهِمُ السَّاعِي بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ بِإِيقَاعِ الْعَدَاوَاتِ وَالْفِتَنِ وَالتَّفْرِيقِ،
فَهَذِهِ الطَّائِفَةُ أَضُرُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْعَدُوِّ الظَّاهِرِ الْمُحَارِبِ؛ بَلْ هُمْ
سِلَاحُ الْأَعْدَاءِ عَلَى الْحَقِيقَةِ.

قَالَ - تَعَالَى - فِيهِمْ وَفِي أَشْبَاهِهِمْ: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا
وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّعُونَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٧]؛ أَي:
يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ؛ تَغْرِيرًا أَوْ اغْتِرَارًا.

فَعَلَى الْمُسْلِمِينَ الْحَذَرُ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُفْسِدِينَ؛ فَإِنَّ ضَرَرَهُمْ كَبِيرٌ، وَشَرُّهُمْ
خَطِيرٌ، وَمَا أَكْثَرُهُمْ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ الَّتِي اضْطُرَّ فِيهَا الْمُسْلِمُونَ إِلَى التَّعَلُّقِ بِكُلِّ
صَلَاحٍ وَإِصْلَاحٍ، وَإِلَى مَنْ يُعِينُهُمْ وَيُنَشِّطُهُمْ!!

فَهُؤُلَاءِ الْمُفْسِدُونَ يُثْبِتُونَ عَنِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَقَاوِمَةَ الْأَعْدَاءِ، وَيُخَدِّرُونَ أَعْصَابَ الْمُسْلِمِينَ، وَيُؤَيِّسُونَهُمْ مِنْ مَجَارَاةِ الْأُمَمِ فِي أَسْبَابِ الرُّقْيِ، وَيُوهِمُونَهُمْ أَنَّ كُلَّ عَمَلٍ يَعْمَلُونَهُ لَا يُفِيدُ شَيْئًا، وَلَا يُجْدِي نَفْعًا!!

فَهُؤُلَاءِ لَا خَيْرَ فِيهِمْ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ؛ لَا دِينَ صَحِيحَ، وَلَا شَهَامَةَ دِينِيَّةَ، وَلَا قَوْمِيَّةَ وَلَا وَطَنِيَّةَ^(١)، لَا دِينَ صَحِيحَ، وَلَا عَقْلَ رَجِيحَ؛ فَلْيَعْلَمْ هَؤُلَاءِ وَمَنْ يَسْتَحِيبُ لَهُمْ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُكَلِّفِ النَّاسَ إِلَّا وُسْعَهُمْ وَطَاقَتَهُمْ، وَأَنَّ لِلْمُؤْمِنِينَ بِرَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةً حَسَنَةً؛ فَقَدْ كَانَ لَهُ ﷺ حَالَانِ فِي الدَّعْوَةِ وَالْجِهَادِ: أَمْرٌ فِي كُلِّ حَالٍ بِمَا يَلِيقُ بِهَا وَيُنَاسِبُهَا، أَمْرٌ فِي حَالِ ضَعْفِ الْمُسْلِمِينَ وَتَسَلُّطِ الْأَعْدَاءِ بِالْمُدَافَعَةِ، وَالِاقْتِصَارِ عَلَى الدَّعْوَةِ إِلَى الدِّينِ، وَأَنَّ يَكْفَى عَنْ قِتَالِ الْيَدِّ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الضَّرَرِ الْمُرْبِي - أَي: الزَّائِدِ - عَلَى الْمَصْلَحَةِ.

وَأَمْرٌ فِي الْحَالَةِ الْأُخْرَى أَنْ يَسْتَدْفِعَ شُرُورَ الْأَعْدَاءِ بِكُلِّ أَنْوَاعِ الْقُوَّةِ، وَأَنْ يُسَالِمَ مَنْ تَقْتَضِي الْمَصْلَحَةُ مُسَالَمَتَهُ، وَيَقَاوِمَ الْمُعْتَدِينَ الَّذِينَ تَقْتَضِي الْمَصْلَحَةُ

(١) قَالَ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ رَسْلَان - حَفِظَهُ اللَّهُ - مُعَلِّقًا: «وَلَيْسَ الشَّيْخُ الْمُصَنِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَعْنِي:

الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِقَوْمِيٍّ وَلَا هُوَ بَدَاعٍ إِلَى الْقَوْمِيَّةِ، وَلَكِنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى أَحْوَالِ أَقْوَامٍ مِنْ مُعَاصِرِيهِ يَدْعُونَ الْقَوْمِيَّةَ وَالْوَطَنِيَّةَ، ثُمَّ هُمْ فِي الْمُنْتَهَى يُخَدِّلُونَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَقُولُونَ لَهُمْ مُوْهِمِينَ: إِنَّ كُلَّ عَمَلٍ تَعْمَلُونَهُ لَا يُفِيدُ شَيْئًا وَلَا يُجْدِي نَفْعًا!!

فَالْمُصَنِّفُ الْعَلَامَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ تَنَزَّلَ مَعَ هَؤُلَاءِ يَنْفِي عَنْهُمْ مَا اتَّصَفُوا بِهِ وَوَصَفُوا أَنْفُسَهُمْ بِهِ مِنْ هَذِهِ الْأَلْقَابِ وَمِنْ هَذَا الْإِتْسَابِ مِنَ الْقَوْمِيَّةِ وَالْوَطَنِيَّةِ.

مِنْ: «شَرَحَ وَجُوبَ التَّعَاوُنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ» (الْمُحَاصِرَةُ الْأُولَى).

-بَلِ الضَّرُورَةُ- مُحَارَبَتَهُمْ؛ فَعَلَى الْمُسْلِمِينَ الْاِقْتِدَاءُ بِنَبِيِّهِمْ فِي ذَلِكَ، وَهُوَ عَيْنُ الصَّلَاحِ وَالْفَلَاحِ (١). (*)

* وَجُوبُ الْاِسْتِعْدَادِ لِلْاَعْدَاءِ بِكُلِّ قُوَّةٍ، وَاِخْتِادِ الْحَذَرِ مِنْهُمْ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُدُوعًا فَحَدَّرَكُمْ فَأَنْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ [النساء: ٧١].

تَضَمَّنَتْ هَاتَانِ الْاَيَاتَانِ جَمِيعَ مَا يَلْزَمُ الْمُسْلِمِينَ فِي مُدَافَعَةِ الْاَعْدَاءِ وَمُقَاوَمَتِهِمْ، وَذَلِكَ بِالْاِسْتِعْدَادِ الْمُسْتَطَاعِ؛ مِنْ قُوَّةٍ عَقْلِيَّةٍ، وَسِيَاسِيَّةٍ، وَمَعْنَوِيَّةٍ، وَمَادِّيَّةٍ، فَدَخَلَ فِي ذَلِكَ: تَعَلُّمُ اَنْوَاعِ الْفُنُونِ الْحَرْبِيَّةِ، وَالنِّظَامِ السِّيَاسِيِّ وَالْعَسْكَرِيِّ، وَالْاِسْتِعْدَادُ بِالْقَوَادِ الْمُحَنِّكِينَ الْمُدْرِبِينَ، وَصِنَاعَةُ الْاَسْلِحَةِ، وَتَعَلُّمُ الرَّمِيِّ وَالرُّكُوبِ بِمَا يُنَاسِبُ الزَّمَانَ، وَبِاِخْتِادِ الْحَذَرِ مِنَ الْاَعْدَاءِ بِالتَّحَرُّزِ وَالتَّحْصُنِ، وَاِخْتِادِ الْوِقَايَةِ مِنْ شَرِّهِمْ، وَمَعْرِفَةِ مَدَاخِلِهِمْ وَمَخَارِجِهِمْ، وَمَقَاصِدِهِمْ وَسِيَاسَاتِهِمْ، وَعَمَلِ الْاَسْبَابِ وَالْاِحْتِيَاطَاتِ لِلْوِقَايَةِ مِنْ شَرِّهِمْ

(١) «وَجُوبُ التَّعَاوُنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ» لِلسَّعْدِيِّ: (ص ٧ - ١٤).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ وَجُوبِ التَّعَاوُنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَمَوْضُوعِ الْجِهَادِ الدِّيْنِيِّ وَبَيَانِ كَلِّيَّاتٍ مِنْ بَرَاهِينِ الدِّيْنِ» (المُحَاضَرَةُ الْاُولَى)، الْاَحَدُ ٢٧ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٥ هـ

وَضَرَرِهِمْ، وَأَنْ نَكُونَ مِنْهُمْ دَائِمًا عَلَى حَذَرٍ فِي وَقْتِ السَّلْمِ؛ فَضْلًا عَنْ وَقْتِ الْحَرْبِ، فَإِنَّ جَهْلَ الْمُسْلِمِينَ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَذْكُورَاتِ نَقْصٌ كَبِيرٌ فِيهِمْ، وَقُوَّةٌ لِعَدُوِّهِمْ، وَإِغْرَاءٌ لَهُ بِهِمْ.

فَعَلَى الْمُسْلِمِينَ الْأَخْذُ بِكُلِّ مَعْنَى مِنَ مَعَانِي الْحَذَرِ، وَبِكُلِّ وَسِيلَةٍ مِنْ وَسَائِلِ الْقُوَّةِ وَالِاسْتِعْدَادِ، عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفَى بِأَسَ الَّذِينَ كَفَرُوا؛ فَإِنَّ جَهْلَ الْمُسْلِمِينَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَكَسَلَهُمْ عَنِ الْعَمَلِ ضَرَرُهُ كَبِيرٌ، وَبِذَلِكَ يَكُونُونَ عَالَةً عَلَى غَيْرِهِمْ، وَهَذَا عُنْوَانُ الذُّلِّ؛ فَإِنَّ اللَّهَ سُنَّنا كَوْنِيَّةً جَعَلَهَا وَسَائِلَ لِلْعِزِّ وَالرَّقِي، مَنْ سَلَكَهَا نَجَحَ، وَدِينُ الْإِسْلَامِ يَحْتُ عَلَيْهَا غَايَةَ الْحَثِّ.

* الْوُجُوبُ يَتَعَلَّقُ بِقَدْرِ الْقُدْرَةِ وَالِاسْتِطَاعَةِ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

وَقَالَ ﷺ: «إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» (١).

فَاللَّهُ -تَعَالَى- أَمَرَ بِالْجِهَادِ بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ، وَبِالْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، وَبِالْمُبَاشَرَةِ وَإِعَانَةِ الْمُبَاشِرِينَ، وَبِالدَّعْوَةِ وَالتَّحْرِيزِ وَالتَّشْجِيعِ، وَقَدْ صَحَّ عَنْهُ ﷺ -يَعْنِي: مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِالْغَزْوِ؛ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنَ النَّفَاقِ» (٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (١٣ / ٢٥١، رقم ٧٢٨٨)، وَمُسْلِمٌ: (٢ / ٩٧٥، رقم ١٣٣٧)، مِنْ

حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (٣ / ١٥١٧، رقم ١٩١٠)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَكُلُّ مَنْ فِي قَلْبِهِ إِيمَانٌ؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ نَصِيبٌ مِنْ هَذَا الْجِهَادِ، وَكُلُّ أَحَدٍ فُرِضَ عَلَيْهِ أَنْ يَقُومَ بِمَا يَسْتَطِيعُهُ مِنْ ذَلِكَ، وَلَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا.

فَأَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ وَالرِّيَاسَةِ - مِنَ الْمُلُوكِ وَالْأَمْرَاءِ وَالْوُزَرَءِ وَرِجَالِ الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ - عَلَيْهِمْ أَنْ يَسْعُوا أَحَثَّ السَّعْيِ لِتَحْصِيلِ الْقُوَّتَيْنِ: الْقُوَّةَ الْمَعْنَوِيَّةَ، وَالْقُوَّةَ الْمَادِّيَّةَ، وَذَلِكَ بِالسَّعْيِ لِإِزَالَةِ الْمَوَانِعِ وَالْحَوَاجِزِ الَّتِي حَالَتْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَبَيْنَ اتِّفَاقِهِمْ وَاجْتِمَاعِ كَلِمَتِهِمْ، وَأَنْ يَفْهَمُوا الْعَوَامِلَ الَّتِي فَرَّقَتْهُمْ، وَالْأَغْرَاضَ الْمُتَبَايِنَةَ الَّتِي شَتَّتَتْهُمْ، وَأَنَّ الْأَيْدِيَ الْأَجْنِبِيَّةَ تَتَوَسَّلُ بِذَلِكَ لِتَحْصِيلِ أَغْرَاضِهِمْ، فَمَتَى فَهَمُّوهَا، وَعَمِلُوا عَلَى إِزَالَتِهَا بِجِدِّ وَاجْتِهَادٍ؛ فَلَهُمْ نَصِيبٌ وَافِرٌ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - مَعَ أَنَّهُمْ لَمْ يَحْمِلُوا سَيْفًا، وَلَمْ يَرْمُوا بِنَبْلٍ، وَلَا شَهَرُوا سِلَاحًا فِي وَجْهِ عَدُوٍّ، وَإِنَّمَا جِهَادُهُمْ هَذَا الَّذِي مَرَّ -.

وَعَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ بَيَانِ فَضْلِ الْجِهَادِ وَوُجُوبِهِ، وَتَبْيِينِ مَنَافِعِهِ الضَّرُورِيَّةِ، وَحَضِّ النَّاسِ عَلَيْهِ، وَالْوَعْظِ الْعَامِّ وَالْخَاصِّ أَعْظَمَ مِمَّا عَلَى غَيْرِهِمْ.

وَعَلَيْهِمْ أَنْ يَبِينُوا لِلنَّاسِ أَنَّ جَمِيعَ حَرَكَاتِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَنَفَقَاتِهِمْ الْمُقَوِّبَةَ لِلدِّينِ، الْمُعِينَةَ لِلْمُسْلِمِينَ فِي دَفْعِ اعْتِدَاءِ الْمُعْتَدِي؛ كُلُّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَمَتَى عَرَفَ الْمُؤْمِنُونَ مَوْضُوعَ الْجِهَادِ، وَأَنَّهُ اسْمٌ جَامِعٌ لِسُلُوكِ كُلِّ سَبَبٍ وَوَسِيلَةٍ فِي إِعْلَاءِ كَلِمَةِ الدِّينِ، وَفِي مُقَاوَمَةِ الْأَعْدَاءِ، وَالْحَذَرِ وَالتَّحَرُّزِ مِنْهُمْ.. مَتَى عَلِمُوا ذَلِكَ؛ نَشَطُوا لِلِقِيَامِ بِهِ، وَأَخْلَصُوا لِلَّهِ فِيهِ، وَالْعَمَلُ الْخَالِصُ نَفْعُهُ كَبِيرٌ، وَأَجْرُهُ عَظِيمٌ.

وَكَذَلِكَ يَجِبُ عَلَى كُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُبَدِيَ مَجْهُودَهُ فِي نَصْرِ الْمُسْلِمِينَ بِمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ؛ مِنْ قَوْلٍ وَفِعْلٍ، وَدِعَايَةٍ وَحَضٍّ لِإِخْوَانِهِ عَلَيْهِ، وَكُلُّ أَحَدٍ عَلَيْهِ مِنَ الْقِيَامِ بِوُظَيْفَتِهِ الْخَاصَّةِ مَا لَيْسَ عَلَى الْآخَرِ؛ فَالْمُلُوكُ وَالْأُمَّرَاءُ وَقَوَادِ الْجِيُوشِ عَلَيْهِمْ مِنَ الْوَاجِبَاتِ بِحَسَبِ مَرَاتِبِهِمْ وَمَقَامَاتِهِمْ، وَالْجِيُوشُ الْعَامِلَةُ عَلَيْهَا النَّهْضُ بِوُظَيْفَتِهَا، وَالْتِزَامُ الْقُوَّةِ وَالشَّجَاعَةِ وَالصَّبْرِ، وَعَلَى أَهْلِ الْأَمْوَالِ بَذْلُ مَا يَحْتَاجُ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهِ فِي الْمَنَافِعِ الْكُلِّيَّةِ، وَعَلَى أَهْلِ الصَّنَائِعِ النَّصْحُ وَالْجِدُّ فِي تَعْلِيمِ الصَّنَاعَاتِ النَّافِعَةِ لِلْجِهَادِ.

فَمَتَى قَامَ كُلُّ أَحَدٍ بِوُظَيْفَتِهِ؛ لَمْ يَزَالُوا فِي رُقْيٍ وَصُعُودٍ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَعِزُّهُمْ وَشَرَفِهِمْ.

* وَجُوبُ الْاجْتِهَادِ فِي فِعْلِ الْأَسْبَابِ النَّافِعَةِ، مَعَ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ، وَالِاسْتِعَانَةِ بِهِ:

قَدْ أَمَرَ اللَّهُ فِي عِدَّةِ آيَاتٍ بِالْقِيَامِ بِجَمِيعِ الْأَسْبَابِ النَّافِعَةِ، وَالسَّعْيِ فِي كُلِّ وَسِيلَةٍ فِيهَا صَلَاحُ الْأَحْوَالِ، كَمَا أَمَرَ فِي عِدَّةِ آيَاتٍ بِالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ، وَالِاعْتِمَادِ عَلَى حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ.

فَبِالْقِيَامِ بِهِذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ تَقُومُ الْأُمُورُ كُلُّهَا، وَتَتِمُّ وَتَكْمُلُ، وَالنَّقْصُ وَالْقُصُورُ إِنَّمَا يَجِيءُ مِنَ الْإِخْلَالِ بِهِمَا أَوْ بِأَحَدِهِمَا، فَالتَّوَكُّلُ الَّذِي لَا يَصْحَبُهُ جِدٌّ وَاجْتِهَادٌ لَيْسَ بِتَوَكُّلٍ، وَإِنَّمَا هُوَ إِخْلَادٌ إِلَى الْكَسَلِ، وَتَقَاعُدٌ عَنِ الْأُمُورِ النَّافِعَةِ، كَمَا أَنَّ الْعَمَلَ بِالْأَسْبَابِ مِنْ دُونِ اعْتِمَادِ وَتَوَكُّلِ عَلَى مُسَبِّبِهَا، وَاسْتِعَانَةٍ بِهِ.. مَالُهُ الْخَسَارُ، وَالزُّهُوُّ وَالْإِعْجَابُ بِالنَّفْسِ، وَالْخِذْلَانُ.

فَالْجَمْعُ بَيْنَ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ، وَبَيْنَ الإِجْتِهَادِ فِي فِعْلِ الأَسْبَابِ.. هُوَ الَّذِي حَثَّ عَلَيْهِ الدِّينُ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ سَيِّدُ المُرْسَلِينَ ﷺ، وَبِهِمَا -أَيُّ: بِالتَّوَكُّلِ وَالأَخْذِ بِالأَسْبَابِ- يَتَحَقَّقُ الإِيْمَانُ، وَتَقْوَى دَعَائِمُ الدِّينِ، وَبِهِمَا تَقْوَى مَعْنَوِيَّةُ المُسْلِمِينَ؛ حَيْثُ اعْتَمَدُوا عَلَى رَبِّ العِبَادِ، وَأَدَّوْا مَا فِي مَقْدُورِهِمْ مِنْ جِدٍّ وَاجْتِهَادٍ (١). (*)



(١) «وَجُوبُ التَّعَاوُنِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ»: (ص ١٧ - ٢١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ وَجُوبِ التَّعَاوُنِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ وَمَوْضُوعِ الإِجْتِهَادِ الدِّيْنِيِّ وَبَيَانِ كَلِيَّاتِ مِنْ بَرَاهِينِ الدِّينِ» (المَحَاضِرَةُ الثَّانِيَّةُ)، الأَحَدُ ٢٧ مِنْ المُحَرَّمِ ١٤٣٥ هـ |

الْجِهَادُ الْحَقِيقِيُّ سَبِيلُ عِزِّ الْمُسْلِمِينَ

اليَوْمَ وَإِنْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ مُصَابِينَ بِضَعْفٍ شَدِيدٍ، وَالْأَعْدَاءُ يَتَرَبَّصُونَ بِهِمْ الدَّوَائِرَ، وَهَذِهِ الْحَالَةُ قَدْ أَوْجَدَتْ فِي الْمُسْلِمِينَ أَنْاسًا ضَعِيفِي الْإِيمَانِ، ضَعِيفِي الرَّأْيِ وَالْقُوَّةِ وَالشَّجَاعَةِ، قَدْ مَلَكَهُمْ الْيَأْسُ وَالْخَوْرُ، يَتَشَاءُمُونَ بَانَ الْأَمَلِ فِي رَفْعَةِ الْإِسْلَامِ قَدْ ضَاعَ، وَأَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَتَنَقَّلُونَ مِنْ ضَعْفٍ إِلَى ضَعْفٍ؛ فَهَؤُلَاءِ قَدْ غَلَطُوا أَشَدَّ الْغَلَطِ؛ فَإِنَّ هَذَا الضَّعْفَ عَارِضٌ لَهُ سَبَابٌ، وَبِالسَّعْيِ فِي زَوَالِ سَبَابِهِ تَعُودُ صِحَّةُ الْإِسْلَامِ كَمَا كَانَتْ، وَتَعُودُ إِلَيْهِ قُوَّتُهُ الَّتِي فَقَدَهَا مِنْذُ أَجْيَالٍ.

مَا ضَعُفَ الْمُسْلِمُونَ إِلَّا لِأَنَّهُمْ خَالَفُوا كِتَابَ رَبِّهِمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ ﷺ، وَتَكَبَّرُوا السُّنَنَ الْكُونِيَّةَ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ بِحِكْمَتِهِ مَادَّةَ لِحْيَةِ الْأُمَمِ، وَرَقِيهَا فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، فَإِذَا رَجَعُوا إِلَى مَا مَهَّدَهُ لَهُمْ دِينُهُمْ، وَإِلَى تَعَالِيمِهِ النَّافِعَةِ وَإِرْشَادَاتِهِ الْعَالِيَةِ؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يَصِلُوا إِلَى الْغَايَةِ كُلِّهَا أَوْ بَعْضِهَا.

وَهَذَا الْمَذْهَبُ الْمَهِينُ -مَذْهَبُ التَّشَاؤْمِ- لَا يَرْتَضِيهِ الْإِسْلَامُ؛ بَلْ يُحَدِّرُ عَنْهُ أَشَدَّ التَّحْذِيرِ، وَيَبِينُ لِلنَّاسِ أَنَّ النَّجَاحَ مَأْمُولٌ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا، وَأَنَّ الْمُسْلِمِينَ إِذَا عَمِلُوا بِتَقْوَى اللَّهِ وَبِالْأَسْبَابِ الَّتِي أَرَشَدَهُمُ اللَّهُ إِلَيْهَا، وَاقْتَدَوْا بِنَبِيِّهِمْ فِيهَا، وَصَبَرُوا؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يُفْلِحُوا وَيَنْجَحُوا.

فَلْيَتَّقِ اللهُ هَؤُلَاءِ الْمُتَشَائِمُونَ، وَلْيَعْلَمُوا أَنَّ الْمُسْلِمِينَ أَقْرَبُ الْأُمَّمِ إِلَى النَّجَاحِ الْحَقِيقِيِّ وَالرُّقْبِيِّ الصَّحِيحِ؛ لِأَنَّ دِينَهُمْ كُلُّهُ عُرُوجٌ وَصُعُودٌ فِي عَقَائِدِهِ وَأَدَابِهِ، وَأَخْلَاقِهِ وَمَقَاصِدِهِ وَأَسْبَابِهِ، وَجَمَعَهُ بَيْنَ مَصَالِحِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنَافِعِ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ.

وَيُقَابِلُ هَؤُلَاءِ طَائِفَةٌ يُؤْمَلُونَ الْأَمَالَ بِلَا قُوَّةٍ وَلَا أَعْمَالٍ، وَيَقُولُونَ وَلَا يَفْعَلُونَ، فَتَرَاهُمْ يَتَحَدَّثُونَ بِمَجْدِ الْإِسْلَامِ وَرَفَعَتِهِ، وَأَنَّ الرَّجَاءَ وَالطَّمَعَ فِي ذَلِكَ غَيْرُ بَعِيدٍ؛ وَلَكِنَّهَا أَقْوَالٌ بِلَا أفعالٍ، وَلَا يَصْحَبُهَا سَعْيٌ؛ لَا قَوِيٌّ وَلَا ضَعِيفٌ، وَلَا يُقَدِّمُونَ لِدِينِهِمْ مَنَفَعَةً بَدَنِيَّةً وَلَا مَالِيَّةً، وَلَا يُسَاعِدُونَ عَلَى مَصْلَحَةٍ عَامَّةٍ كُلِّيَّةٍ، وَهَذَا كُلُّهُ غُرُورٌ وَاعْتِرَازٌ، وَيَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ أَنْوَاعٌ مِنَ الشُّرُورِ وَالْمَضَارِّ.

وَأَمَّا رِجَالُ الدِّينِ الَّذِينَ هُمْ غُرَّةُ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ رِجَالُ الدُّنْيَا وَالدِّينِ؛ فَهُمْ الَّذِينَ أَبَدُوا جَدَّهُمْ وَاجْتَهَادَهُمْ، وَقَرَنُوا بَيْنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ وَدَعَايَاتِهِمْ، وَإِنْهَاضِ إِخْوَانِهِمْ، وَتَبَرُّوا مِنْ مَذْهَبِ الْمُتَشَائِمِينَ، وَمِنْ أَهْلِ الْأَقْوَالِ الْخَالِيَةِ مِنَ الْأَعْمَالِ، قَدْ نَهَضُوا بِأَمْتِهِمْ، وَقَصَدُوا فِي سَعْيِهِمْ الْغَايَاتِ الْحَمِيدَةَ، وَسَلَكُوا طَرِيقَ الْمَجْدِ؛ فَهَؤُلَاءِ الرَّجَالُ الَّذِينَ يُنَاطُ بِهِمُ الْأَمَلُ، وَتُدْرِكُ الْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ بِمَسَاعِيهِمُ الْمَشْكُورَةَ، وَأَعْمَالِهِمُ الْمَبْرُورَةَ (١). (*)



(١) «وَجُوبُ التَّعَاوُنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ»: (ص ٢٥ - ٢٧).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ وَجُوبِ التَّعَاوُنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَمَوْضُوعِ الْجِهَادِ الدِّيْنِيِّ وَبَيَانَ كَلِّيَّاتٍ مِنْ بَرَاهِينِ الدِّينِ» (الْمَحَاضِرَةُ الثَّالِثَةُ)، الْإِثْنَيْنِ ٢٨ مِنْ الْمُحَرَّمِ ١٤٣٥ هـ

مَنْزِلَةُ الشَّهَادَةِ وَثَمَرَاتُهَا

لَقَدْ اِقْتَضَتْ سُنَّةُ اللَّهِ ﷻ أَنْ يَصْطَفِيَ مِنْ عِبَادِهِ مَنْ يَشَاءُ، فَيَرْفَعُ دَرَجَاتِهِمْ، وَيُعْلِي مِنْ شَأْنِهِمْ، وَيَمُدُّهُمْ بِعَطَايَاهُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ مَقَامَ الشَّهَادَةِ مِنْ أَعْلَى مَقَامَاتِ الإِصْطِفَاءِ وَالِاجْتِبَاءِ الَّتِي يَمْتَنُّ اللَّهُ -تَعَالَى- بِهَا عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ؛ حَيْثُ يَقُولُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ دَوَامًا فِي آدَاءِ الْفَرَائِضِ وَاجْتِنَابِ النَّوَاهِي، وَيُطِيعِ الرَّسُولَ فِي السُّنَنِ الَّتِي سَنَّهَا؛ فَأُولَئِكَ الْفَضْلَاءُ ذُوو الْمَنْزِلَةِ الرَّفِيعَةِ، الْمُطِيعُونَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فِي صُحْبَةِ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِالْهِدَايَةِ وَالتَّوْفِيقِ فِي الدُّنْيَا، وَبِدُخُولِ الْجَنَّةِ فِي الْآخِرَةِ فِي مَنْازِلِ الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى؛ مِنَ النَّبِيِّينَ الَّذِينَ أَنْبَأَهُمُ اللَّهُ وَاخْتَارَهُمْ؛ لِيُخْبِرُوا عَنْهُ -تَعَالَى-، وَيُبَلِّغُوا شَرْعَهُ.

وَمَعَ كَثِيرِي الصِّدْقِ فِي إِيمَانِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ مِنْ أَتْبَاعِ الرُّسُلِ الَّذِينَ صَدَّقُوا بِكُلِّ الدِّينِ.

وَمَعَ الشُّهَدَاءِ الَّذِينَ شَهِدُوا الْحَقَّ، وَعَلِمُوهُ كَعِلْمِ الْمُعَايِنَةِ وَالْمُشَاهَدَةِ، وَاسْتَشْهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَبَدَّلُوا أَرْوَاحَهُمْ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ، وَمَعَ الصَّالِحِينَ الَّذِينَ صَلَحَتْ أَحْوَالُهُمْ، وَحَسُنَتْ أَعْمَالُهُمْ.

وَنِعْمَتُ الصُّحْبَةِ صُحْبَةُ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ
وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي مَنَازِلِ الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ.

وَالشَّهِيدُ: هُوَ الَّذِي قُتِلَ بِإِذْنِ دَمِهِ وَنَفْسِهِ مِنْ أَجْلِ اللَّهِ، يُعَوِّضُهُ اللَّهُ بِهَذِهِ
الْحَيَاةِ الْفَانِيَةِ حَيَاةً أَبَدِيَّةً لَا نَهَايَةَ لَهَا، وَيَكُونُ ذَلِكَ فِي الْبَرْزَخِ - أَيِ قَبْلِ الْقِيَامَةِ -،
وَفِي الْجَنَّةِ بَعْدَ الْقِيَامَةِ. (*)

وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتٌ بَلْ أحيَاءٌ وَلَكِنْ لَا
تَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١٥٤].

لَمَّا ذَكَرَ - تَعَالَى - الْأَمْرَ بِالِاسْتِعَانَةِ بِالصَّبْرِ عَلَى جَمِيعِ الْأَحْوَالِ؛ ذَكَرَ
نَمُودَجًا مِمَّا يُسْتَعَانَ بِالصَّبْرِ عَلَيْهِ، وَهُوَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ، وَهُوَ أَفْضَلُ الطَّاعَاتِ
الْبَدَنِيَّةِ، وَأَشَقُّهَا عَلَى النَّفْسِ؛ لِمَشَقَّتِهَا فِي نَفْسِهِ، وَلِكُونِهِ مُؤَدِّيًا لِلْقَتْلِ وَعَدَمِ
الْحَيَاةِ، الَّتِي إِنَّمَا يَرْغَبُ الرَّاعِبُونَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا؛ لِحُصُولِ الْحَيَاةِ وَلَوَازِمِهَا، فَكُلُّ
مَا يَتَصَرَّفُونَ بِهِ؛ فَإِنَّهُ سَعْيٌ لَهَا، وَدَفْعٌ لِمَا يُضَادُّهَا.

وَمِنَ الْمَعْلُومِ: أَنَّ الْمَحْبُوبَ لَا يَتْرُكُهُ الْعَاقِلُ إِلَّا لِمَحْبُوبٍ أَعْلَى مِنْهُ وَأَعْظَمُ،
فَأَخْبَرَ - تَعَالَى - أَنَّ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِهِ؛ بِأَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ
هِيَ الْعُلْيَا، وَدِينُهُ الظَّاهِرُ، لَا لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْرَاضِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ تَفْتَهُ الْحَيَاةُ
الْمَحْبُوبَةُ، بَلْ حَصَلَتْ لَهُ حَيَاةٌ أَعْظَمُ وَأَكْمَلُ مِمَّا تَطْنُونَ وَتَحْسِبُونَ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ حُطْبَةٍ: «مَفْهُومُ الشَّهَادَةِ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْإِدْعَاءِ» - الْجُمُعَةُ ١ مِنْ

فَالشُّهَدَاءُ.. ﴿أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ (١٦٩) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ
وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾
يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿[آل عمران: ١٦٩-١٧١].

فَهَلْ أَعْظَمُ مِنْ هَذِهِ الْحَيَاةِ الْمُتَمَصِّنَةِ لِلْقُرْبِ مِنَ اللَّهِ، وَتَمَتُّعِهِمْ بِرِزْقِهِ الْبَدَنِيِّ
فِي الْمَأْكُولَاتِ وَالْمَشْرُوبَاتِ اللَّذِيذَةِ، وَالرِّزْقِ الرُّوحِيِّ، وَهُوَ الْفَرَحُ، وَهُوَ
الْإِسْتِبْشَارُ، وَزَوَالُ كُلِّ خَوْفٍ وَحُزْنٍ، وَهَذِهِ حَيَاةٌ بِرِزْقِيَّةٍ أَكْمَلُ مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا؛
بَلْ قَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ: أَنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي أَجْوَابِ طَيْرٍ خَضِرٍ، تَرُدُّ أَنْهَارَ
الْجَنَّةِ، وَتَأْكُلُ مِنْ ثَمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلٍ مُعَلَّقَةٍ بِالْعَرْشِ. (*).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ
يُرْزَقُونَ﴾ (١٦٩) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ
خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ
وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿[آل عمران: ١٦٩-١٧١].

فِيخْبِرُ اللَّهُ -تَعَالَى- عَنِ الشُّهَدَاءِ بِأَنَّهُمْ وَإِنْ قُتِلُوا فِي هَذِهِ الدَّارِ؛ فَإِنَّ
أَرْوَاحَهُمْ حَيَّةٌ مَرْزُوقَةٌ فِي دَارِ الْقَرَارِ. (*)(٢).

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ حُطْبَةِ: «مَعْرَكَةُ الْعُودَةِ وَمَنْزِلَةُ الشُّهَدَاءِ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ صَفَرِ
١٤٤١هـ | ١٠-١٩-٢٠١٩م.

(*)(٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ حُطْبَةِ: «مَفْهُومُ الشَّهَادَةِ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْإِدْعَاءِ» - الْجُمُعَةُ ١
مِنْ رَجَبِ ١٤٤٠هـ | ٨-٣-٢٠١٩م.

وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَلَهُمْ﴾ (٤) سَيِّدِيهِمْ وَيُصَلِّحْ لَهُمْ ﴿٥﴾ وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَفَهَا هُمْ ﴿٦﴾ [محمد: ٦]. (*) .

وَقَدْ اشْتَرَى اللَّهُ ﷻ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ نَفْسَهُمْ؛ لِنَفَاسَتِهَا لَدَيْهِ؛ إِحْسَانًا مِنْهُ وَفَضْلًا، وَكَتَبَ ذَلِكَ الْعَقْدَ الْكَرِيمَ فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ؛ فَهُوَ يُقْرَأُ أَبَدًا بِالسِّتَةِمْ وَيُتْلَى، قَالَ -تَعَالَى- مُبِينًا لُزُومَ هَذَا الْعَقْدِ أَزَلًا فِي مُحْكَمِ الْقُرْآنِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقْتُلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١١١].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ (٢) فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: «يُخْبِرُ -تَعَالَى- أَنَّهُ عَاوَضَ مِنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ إِذَا بَدَّلُوها فِي سَبِيلِهِ بِالْجَنَّةِ، وَهَذَا مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ وَإِحْسَانِهِ؛ فَإِنَّهُ قَبْلَ الْعَوَاضِ عَمَّا يَمْلِكُهُ بِمَا تَفَضَّلَ بِهِ عَلَى عِبِيدِهِ الْمُطِيعِينَ لَهُ».

لِهَذَا قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَقَتَادَةُ: «بَايَعَهُمُ اللَّهُ فَأَعْلَى ثَمَنَهُمْ» (٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَعْرَكَةُ الْعَوْدَةِ وَمَنْزِلَةُ الشَّهَدَاءِ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ صَفَرٍ ١٤٤١ هـ - ١٠-٢٠١٩ م.

(٢) «تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ»: (٤ / ٢١٨).

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ»: (١١ / ٣٦)، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿﴾ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ﴿﴾ [التوبة: ١١١] قَالَ: بَايَعَهُمْ فَأَعْلَى لَهُمْ».

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ بِالنَّبِيِّنَ وَالشُّهَدَاءِ﴾ [الزمر: ٦٩].

فَقَرَنَ - تَعَالَى - ذِكْرَ الشُّهَدَاءِ مَعَ النَّبِيِّينَ؛ تَكْرِيمًا لَهُمْ، وَبَيَانًا لِعُلُوِّ مَنْزِلَتِهِمْ.

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾ [آل عمران: ١٤٠].

قَالَ السُّهَيْلِيُّ^(١): «وَفِيهِ فَضْلٌ عَظِيمٌ لِلشُّهَدَاءِ، وَتَنْبِيهُ عَلَى حُبِّ اللَّهِ إِيَّاهُمْ؛ حَيْثُ قَالَ: ﴿وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾، وَلَا يُقَالُ: اتَّخَذْتُ، وَلَا اتَّخَذَ؛ إِلَّا فِي مُصْطَفَى مَحْبُوبٍ، قَالَ - تَعَالَى -: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ﴾ [المؤمنون: ٩١]، وَقَالَ - تَعَالَى -: ﴿مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا﴾ [الجن: ٣]، فَالِاتِّخَاذُ إِنَّمَا هُوَ اقْتِنَاءٌ وَاجْتِبَاءٌ.

وَلَقَدْ خَصَّ اللَّهُ - تَعَالَى - وَرَسُولُهُ ﷺ الشُّهَدَاءَ بِمَنَاقِبَ عَدِيدَةٍ؛ فَمِنْهَا:

* شَرَفُ مَكَانِهِمْ وَجَوَارِهِمْ، وَعَظِيمُ أَجْرِهِمْ وَنَعِيمِهِمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ﴾ [الحديد: ١٩].

وَالشُّهَدَاءُ هُمُ الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِ إِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ، وَبَدَلُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ فَقَاتَلُوا؛ لَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ أَجْرٌ جَزِيلٌ، وَنُورٌ عَظِيمٌ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ يَتَفَاوَتُونَ بِحَسَبِ مَا كَانُوا فِي الدَّارِ الدُّنْيَا فِي أَعْمَالِهِمْ.

فَهَذِهِ الْمَكَانَةُ لِلشُّهَدَاءِ خَاصَّةٌ، وَلَا أَدَلَّ عَلَى عِظَمِ هَذَا الشَّرَفِ وَالْمَكَانَةِ مِنْ حِرْصِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - تَعَالَى -؛ لِيُكْتَبَ لَهُ أَجْرُ هَذِهِ

وَعَنْ قَتَادَةَ، أَنَّهُ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْتَ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ [التوبة: ١١١] قَالَ: ثَامَنَهُمُ اللَّهُ فَأَعْلَى لَهُمُ الثَّمَنُ.

(١) «الروض الأنف»: (٦ / ٤١ - ٤٢).

الدَّرَجَةِ الْعَالِيَةِ؛ فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ لَا أَنْ يَشُقَّ عَلَيِ الْمُسْلِمِينَ؛ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنْيْ أَعْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَعْزُو فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَعْزُو فَأُقْتَلَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١).

لَقَدْ بَيَّنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَضْلَ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَبَيَّنَّ عَظِيمَ قَدْرِ الشَّهِيدِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسِّ الْقَرْصَةِ» (٢). أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ (*).

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا وَإِنَّ لَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدَ؛ فَإِنَّهُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ؛ لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤).

(١) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١٨٧٦).

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ: (٤ / ١٩٠، رقم ١٦٦٨) وَالنَّسَائِيُّ: (٦ / ٣٦، رقم ٣١٦١)، وَابْنُ مَاجَةَ: (٢ / ٩٣٧، رقم ٢٨٠٢).

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ»، وَحَسَنُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»: (٢ / ٦٤٩، رقم ٩٦٠).

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَفْهُومُ الشَّهَادَةِ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْإِدْعَاءِ» - الْجُمُعَةُ ١ مِنْ رَجَبٍ ١٤٤٠هـ / ٨-٣-٢٠١٩م.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٦ / ١٤ - ١٥، رقم ٢٧٩٥)، وَمُسْلِمٌ: (٣ / ١٤٩٨، رقم ١٨٧٧).

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ! كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ؟

فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! خَيْرَ مَنْزِلٍ.

فَيَقُولُ: سَلْ وَتَمَنَّه.

فَيَقُولُ: وَمَا أَسْأَلُكَ وَأَتَمَنَّى؟!!! أَسْأَلُكَ أَنْ تُرَدِّنِي إِلَى الدُّنْيَا، فَأُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ؛ لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ»^(١). أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَالْحَاكِمُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ. (*)

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أُمَّ الرَّبِيعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ - وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ - أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: «يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ؟ - وَكَانَ قَتْلَ يَوْمَ بَدْرٍ، أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرِبٌ؛ أَيُّ: لَا يُدْرَى رَامِيهِ - فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبْرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ؛ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ».

قَالَ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ! إِنَّهَا جَنَّانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ: (٦ / ٣٦، رقم ٣١٦٠)، وأحمد: (٣ / ٢٠٨، رقم ١٣١٦٢)، والحاكم: (٢ / ٧٥، رقم ٢٤٠٥).

قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ»، ووافقه الذهبي ووافقهما الألباني في «الصحيحة»: (٧ / ٢٢، رقم ٣٠٠٨).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَعْرَكَةُ الْعُودَةِ وَمَنْزِلَةُ الشُّهَدَاءِ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ صَفَرٍ ١٤٤١هـ | ٤-١٠-٢٠١٩م.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٦ / ٢٥ - ٢٦، رقم ٢٨٠٩).

* وَالشَّهِيدُ تَكْفَرُ عَنْهُ خَطَايَاهُ؛ إِلَّا الدِّينَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فَالشَّهَادَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَكْفُرُ جَمِيعَ مَا عَلَى الْعَبْدِ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ
 رَبِّهِ جَلَّ وَعَلَا. (*)

وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِيهِمْ، فَذَكَرَ «أَنَّ الْجِهَادَ فِي
 سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ
 إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ تَكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ،
 مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُدْبِرٍ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُتِلْتَ؟».

قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ أَتَكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ
 غَيْرٌ مُدْبِرٍ؛ إِلَّا الدِّينَ؛ فَإِنَّ جَبْرَائِيلَ قَالَ لِي ذَلِكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي
 «صَحِيحِهِ» (٢). (*) (٢/).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَفْهُومُ الشَّهَادَةِ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْإِدْعَاءِ» - الْجُمُعَةُ ١ مِنْ

رَجَبٍ ١٤٤٠هـ / ٨-٣-٢٠١٩م.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (٣/ ١٥٠١، رقم ١٨٨٥).

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَعْرَكَةُ الْعُودَةِ وَمَنْزِلَةُ الشُّهَدَاءِ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ

صَفَرٍ ١٤٤١هـ / ٤-١٠-٢٠١٩م.

* وَمِنَ الْفَضَائِلِ وَالْمُنَاقِبِ: أَنَّ رِيحَ دَمِ الشَّهِيدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رِيحُ الْمِسْكِ؛ «فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلِمُهُ يَدْمِي، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِّ، وَالرِّيْحُ رِيحُ الْمِسْكِ»^(١).

«مَا مِنْ مَكْلُومٍ»: مَجْرُوحٍ، «يُكَلِّمُ»: يُجْرِحُ، «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» يَعْنِي: بِنِيَّةِ خَالِصَةِ اللَّهِ، وَبَذْلِ النَّفْسِ؛ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ.

«إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلِمُهُ يَدْمِي» أَي: وَجُرْحُهُ يَتْعَبُ مِنْهُ الدَّمُّ، وَيَسِيلُ كَهَيْئَتِهِ حِينَ جُرِحَ.

«اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِّ، وَالرِّيْحُ رِيحُ الْمِسْكِ»: اللَّوْنُ أَحْمَرُ كَلَوْنِ الدَّمِّ؛ وَلَكِنَّ الرِّيْحَ رِيحَ الْمِسْكِ، وَلَيْسَ بِرِيحِ دَمٍ.

أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.. بِأَنْ كَانَ مُخْلِصًا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، بَاذِلًا نَفْسَهُ لِرَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، طَائِعًا رَاجِيًا مِنَ اللَّهِ ثَوَابَهُ، خَائِفًا مِنْ عِقَابِهِ؛ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَدْمِي -يَسِيلُ مِنْهُ الدَّمُّ- كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ جُرْحِ، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِّ، وَالرِّيْحُ رِيحُ الْمِسْكِ.

(١) «عمدة الأحكام» (رقم ٤١٩)، وهذا جزء من حديث؛ أخرجه البخاري (رقم ٥٥٣٣)

واللفظ له، ومسلم (رقم ١٨٧٦)، ولفظه: «مَا مِنْ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كَلِمٍ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ مِسْكِ».

وفي رواية لهما: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُكَلِّمُ أَحَدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِّ، وَالرِّيْحُ رِيحُ الْمِسْكِ».

وفي رواية لمسلم: «كُلُّ كَلِمٍ يُكَلِّمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذَا طُعِنَتْ، تَفَجَّرُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالْعَرَفُ عَرَفُ الْمِسْكِ».

وَهَذَا فِيهِ فَضِيلَةٌ مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنَّ رَائِحَةَ دَمِهِ تَنْتَشِرُ فِي الْمَوْقِفِ،
فِيَشْمُهَا النَّاسُ جَمِيعًا، كَأَنَّهَا رَائِحَةُ الْمِسْكِ.

فِيُشْتَرَطُ لِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَمَا مَعْنَى فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟

أَنْ يَكُونَ مُخْلِصًا لِلَّهِ فِي الْعَمَلِ الَّذِي أَوْجَبَ جُرْحَهُ، وَأَنْ يَكُونَ عَمَلُهُ صَوَابًا
عَلَى مَا شَرَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَإِذَا كَانَتِ النِّيَّةُ مَدْخُولَةً، أَوْ كَانَ الْعَمَلُ عَلَى غَيْرِ صَوَابٍ عَلَى السُّنَّةِ؛ فَإِنَّهُ لَا
يَكُونُ كَلِمُهُ كَذَلِكَ؛ وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَاللَّهِ أَعْلَمُ بِمَنْ
يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ»^(١).

يُعَلِّمُ مِنْ هَذَا: أَنَّ الَّذِينَ يَقْتُلُونَ أَنْفُسَهُمْ بِمَا يُسْمُونَهُ بِالْعَمَلِيَّاتِ الْإِسْتِشْهَادِيَّةِ
- وَهِيَ لَيْسَتْ بِإِسْتِشْهَادِيَّةٍ، وَإِنَّمَا هِيَ عَمَلِيَّاتٌ انْتِحَارِيَّةٌ، وَكَذَلِكَ مَا يَأْتِي بِهِ
الْخَوَارِجُ الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ؛ بِإِزْهَاقِ الْأَرْوَاحِ الْبَرِيَّةِ، وَسَفْكِ الدِّمَاءِ
الْمَعْصُومَةِ، وَإِتْلَافِ الْأَمْوَالِ الْمُحَرَّمَةِ عَلَى غَيْرِ بَصِيرَةٍ وَلَا هُدًى-؛ يُؤْخَذُ مِنْ

(١) «صحيح البخاري» (رقم ٢٧٨٧).

وقد أخرج نحوه مسلم (رقم ١٨٧٨)، من طريق آخر، من حديث: أبي هريرة رضي الله عنه
أيضاً، قال: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ؟ قَالَ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ»،
قَالَ: فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ»، وَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ:
«مِثْلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمِثْلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللَّهِ، لَا يَفْتَرُّ مِنْ صِيَامٍ،
وَلَا صَلَاةٍ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى».

هَذَا: أَنَّ عَمَلَهُمْ بَاطِلٌ، وَهُوَ مُوجِبٌ لِغَضَبِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلَيْسَ بِمُوجِبٍ لِرِضَاهُ - كَمَا زَعَمُوا -.

وَلِهَذَا فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَنْفُسِهِمْ، وَلْيَتَّقِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الَّذِينَ يُفْتُونَهُمْ بِجَوَازِ مَا عَمِلُوا مِنَ الْإِفْسَادِ، وَلْيَعْلَمُوا أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِخَافٍ عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الَّذِي لَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ.

قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلِمُهُ يَدْمِي»: يَنْزِلُ مِنْهُ الدَّمُ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ جُرْحٍ.

فَمَا السَّبَبُ فِي تَغْيِيرِ رَائِحَةِ الدَّمِ - وَإِنْ كَانَ اللَّوْنُ لَوْنًا دَمًا؟

السَّبَبُ طَيْبُ النِّيَّةِ، فَكَمَا طَيْبَ نِيَّتُهُ؛ طَيْبَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَائِحَةَ دَمِهِ، فَقَدْ بَدَّلَ نَفْسَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَامْتَثَلَ الْأَمْرَ، وَكَانَتْ نِيَّتُهُ طَيِّبَةً، فَطَيَّبَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَائِحَةَ الدَّمِ، وَتِلْكَ الرَّائِحَةُ الْحَسَنَةُ يَسْتَدِلُّ بِهَا مَنْ شَمَّهَا عَلَى حُسْنِ عَمَلٍ صَاحِبِهَا، وَطَيْبَ نِيَّتِهِ، وَإِخْلَاصِهِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

يُرِيدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُظَهِّرَ شَرَفَ مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَجَعَلَ الدَّمُ بَلْوَنِهِ، وَجَعَلَ الرَّائِحَةَ رَائِحَةَ الْمِسْكِ، يَعْلَمُ ذَلِكَ أَهْلُ الْمَوْقِفِ» (١). (*)

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ قَدْ مَثَّلَ بِهِ؛ حَتَّى وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ سُجِّي ثَوْبًا، فَذَهَبَتْ أُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ،

(١) «تأسيس الأحكام» (٥/ ٢٨٠-٢٨٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ سِلْسِلَةِ: «شَرْحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» - الْمُحَاضِرَةَ ٨١ - الْأُرْبَعَاءُ

١٧ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣١ هـ | ٣-٣-٢٠١٠ م.

فَنَهَانِي قَوْمِي، ثُمَّ ذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْهُ، فَنَهَانِي قَوْمِي، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَفِعَ، فَسَمِعَ صَوْتَ صَائِحَةٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟».

فَقَالُوا: ابْنَةُ عَمْرٍو، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو.

قَالَ: «فَلِمَ تَبْكِي؟ أَوْ: لَا تَبْكِي، فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رضي عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي، فَصَعِدَا بِي الشَّجْرَةَ، وَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ، لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، قَالَ: أَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢). (*)

وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي أَجْوَابِ طَيْرٍ خُضِرٍ، تَعْلُقُ -أَي: تَرَعَى- مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ، أَوْ قَالَ: مِنْ شَجَرِ الْجَنَّةِ» (٤). أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٣/ ١١٤، رقم ١٢٤٤)، وَمُسْلِمٌ: (٤/ ١٩١٧، رقم ٢٤٧١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٣/ ٢٥١، رقم ١٣٨٦)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ: (٤/ ١٧٨١، رقم ٢٢٧٥)، مُخْتَصَرًا.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَفْهُومُ الشَّهَادَةِ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْإِدْعَاءِ» - الْجُمُعَةُ ١ مِنْ رَجَبِ ١٤٤٠هـ / ٨-٣-٢٠١٩م.

(٤) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ: (٤/ ١٧٦، رقم ١٦٤١)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالنَّسَائِيُّ: (٤/ ١٠٨، رقم

٢٠٧٣)، وَابْنُ مَاجَهَ: (٢/ ١٤٢٨، رقم ٤٢٧١)، مِنْ حَدِيثِ: كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي عنه، أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي طَيْرٍ خُضِرٍ تَعْلُقُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ أَوْ شَجَرِ

الْجَنَّةِ».

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله يَقُولُ: «الشَّهِيدُ يَشْفَعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ»^(١). أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ حِبَّانَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ لغيره.

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله قَالَ: «إِنَّ لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سَبْعَ خِصَالٍ: أَنْ يُغْفَرَ لَهُ فِي أَوَّلِ دُفْعَةٍ مِنْ دَمِهِ، وَيُرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُحَلَّى حُلَّةَ الْإِيمَانِ، وَيُجَارَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنَ مِنَ الْفِرْعِ الْأَكْبَرِ، وَيُوضَعَ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ؛ الْيَاقُوتَةُ مِنْهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيُزَوَّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيُشْفَعُ فِي سَبْعِينَ إِنْسَانًا مِنْ أَقَارِبِهِ»^(٢). أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالتَّبْرَانِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وكذا صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (٢ / ١٣٦، رقم ١٣٦٨).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: (٣ / ١٥، رقم ٢٥٢٢)، وَابْنُ حِبَّانَ: (١٠ / ٥١٧، رقم ٤٦٦٠)، والسياق له.

والحديث صححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (٢ / ١٣٦، رقم ١٣٦٩).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ: (٤ / ١٣١، رقم ١٧١٨٣)، وَالتَّبْرَانِيُّ كَمَا فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ»: (٥ / ٢٩٣).

والحديث عند الترمذي: (٤ / ١٨٧ - ١٨٨، رقم ١٦٦٣)، وَابْنُ مَاجَةَ: (٢ / ٩٣٥، رقم ٢٧٩٩)، من رواية: الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدِيكَرَبٍ رضي الله عنه، بمثل رواية: عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه.

قال الترمذي: «هذا حديث صحيح غريب»، وَكِلَا الْحَدِيثَيْنِ صححهما الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (٢ / ١٣٩ - ١٤، رقم ١٣٧٤ و ١٣٧٥).

وَعَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا بَالُ الْمُؤْمِنِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ إِلَّا الشَّهِيدَ؟».

قَالَ: «كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً»^(١). أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ أَسْوَدٌ، مُتِنُّ الرِّيحِ، قَبِيحُ الْوَجْهِ، لَا مَالَ لِي، فَإِنِ أَنَا قَاتَلْتُ هَؤُلَاءِ حَتَّى أَقْتَلَ؛ فَأَيْنَ أَنَا؟»

قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ».

فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «قَدْ بَيَّضَ اللَّهُ وَجْهَكَ، وَطَيَّبَ رِيحَكَ، وَأَكْثَرَ مَالَكَ»، وَقَالَ لِهَذَا أَوْ لِعِيره: «فَقَدْ رَأَيْتُ زَوْجَتَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ نَازَعَتْهُ جَبَّةً لَهُ مِنْ صُوفٍ، تَدْخُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ جَبَّتِهِ»^(٢). أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ. (*)

* وَمِنْ إِكْرَامِ اللَّهِ لِأَجْسَادِهِمُ الَّتِي بَدَّلُوها لِأَجْلِهِ: إِبْقَاؤُهَا كَمَا هِيَ؛ فَلَا تَأْكُلُ الْأَرْضُ أَجْسَادَهُمْ.

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ: (٤ / ٩٩، رقم ٢٠٥٣).

والحديث صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (٢ / ١٤٣، رقم ١٣٨٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ: (٢ / ٩٣، رقم ٢٤٦٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ»: (٤ / ٢٢١).

والحديث صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (٢ / ١٤٣ - ١٤٤، رقم ١٣٨١).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَعْرَكَةُ الْعُودَةِ وَمَنْزِلَةُ الشُّهَدَاءِ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ صَفَرٍ

فِي حَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عِنْدَمَا دُفِنَ أَبُوهُ مَعَ آخَرَ، وَكَانَا قَدْ قُتِلَا فِي مَعْرَكَةِ أُحُدٍ، قَالَ جَابِرٌ: «... ثُمَّ لَمْ تَطْبُ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ الْآخِرِ، فَاسْتَخَرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا هُوَ كَيَوْمِ وَضَعْتُهُ، لَمْ يَتَغَيَّرْ مِنْهُ شَيْءٌ سِوَى شَيْءٍ يَسِيرٍ فِي أُذُنِهِ»^(١).

وَفِي حَدِيثِ آخَرَ، قَالَ: «لَمَّا أَرَادَ مُعَاوِيَةُ أَنْ يُجْرِيَ الْكِظَامَةَ»^(٢) قَالَ: قِيلَ: «مَنْ كَانَ لَهُ قَتِيلٌ فَلْيَأْتِ قَتِيلَهُ - يَعْنِي: قَتْلَى أُحُدٍ -، قَالَ: فَأَخْرَجْنَاهُمْ رِطَابًا يَتَشَوَّنُونَ، قَالَ: فَأَصَابَتِ الْمِسْحَاةُ إصْبَعَ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَانَفَطَرَتْ دَمًا».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَلَا يُنْكَرُ بَعْدَ هَذَا مُنْكَرٌ أَبَدًا»^(٣).

نَسَأَلَ اللَّهُ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَمُنَّ عَلَيْنَا بِالشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِهِ، وَأَنْ يُحْسِنَ خِتَامَنَا أَجْمَعِينَ. (*)



(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٣ / ٢١٤، رقم ١٣٥١).

(٢) «الْكِظَامَةُ» وَهِيَ: قَنَاةٌ فِي بَاطِنِ الْأَرْضِ يَجْرِي فِيهَا الْمَاءُ.

انظُرْ: «لِسَانَ الْعَرَبِ»: (١٢ / ٥٢١)، مَادَّةٌ: (كظم).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الْجِهَادِ»: (ص ١١٢، رقم ٩٨)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ: (٣ / ٥٤٧،

رقم ٦٦٥٦)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ»: (٧ / ٣٧٢، رقم ٣٦٧٩٠،

وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ الْمَشْكَلِ»: (١٢ / ٤٤٠)، وَأَبُو نُعَيْمٍ: (١ / ٥٧٠، رقم ٥١٦)،

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ»: (٣ / ٢٩١)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَفْهُومُ الشَّهَادَةِ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْإِدْعَاءِ» - الْجُمُعَةُ ١ مِنْ

جِهَادُ الصَّحَابَةِ بَيْنَ الْقِيَمِ وَالْفُتُوحَاتِ

«إِنَّ شَجَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَبَسَالَتَهُمْ بَلَعْنَا حَدًّا كَبِيرًا^(١)، وَقَدْ أَكْسَبْتَهُمْ هَذِهِ الرُّوحَ الْعَالِيَةَ إِقْدَامًا حَقَّرَ أَمَامَهُمْ كِبْرِيَاءَ الْأُمَّمِ الَّتِي عَاشَتْ مَعَ التَّارِيخِ دَهْرًا تَصُولُ وَتَجُولُ لَا يُوقِفُهَا شَيْءٌ، إِنَّ الْإِسْتِهْتَارَ بِالْخَطَرِ وَالطَّيْرَانَ إِلَى الْمَوْتِ لَيْسَا فُرُوسِيَّةً احْتَفَرَهَا الرَّجَالُ الْمُقَاتِلُونَ وَحَدَهُمْ، بَلْ هِيَ قُوَّةٌ غَامِرَةٌ قَاهِرَةٌ تَعْدَّتْ الرَّجَالَ إِلَى الْأَطْفَالِ، فَأَصْبَحَتْ الْأُمَّةُ كُلُّهَا أُمَّةَ كِفَاحٍ غَالٍ عَزِيزٍ»^(٢).

لَقَدْ كَانَتْ التَّوَصِيَّاتُ الَّتِي يَتَزَوَّدُ بِهَا الْجَيْشُ مِنَ الْقَائِدِ الْأَعْلَى لِلْقُوَّاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ.. تُعَدُّ مِنْ أَعْظَمِ وَأَرْفَى قَوَانِينِ حَرْبِ الْفُرُوسِيَّةِ الْمُسْرَفَةِ عَلَى مَدَى التَّارِيخِ الْإِنْسَانِيِّ كُلِّهِ، فَلَمْ تَعْرِفْ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ السَّابِقَةِ وَاللَّاحِقَةِ مِثْلَ تِلْكَ الْأَدَابِ الْحَرْبِيَّةِ الَّتِي كَانَ الْمُسْلِمُونَ يُطَبِّقُونَهَا فِي حُرُوبِهِمْ ضِدَّ أَعْدَائِهِمْ، وَالَّتِي تُعَدُّ بِحَقِّ وَثِيقَةٍ فِعْلِيَّةٍ تَطْبِيقِيَّةٍ لِحُقُوقِ الْإِنْسَانِ عَلَى أَرْضِ الْوَأَقِعِ، لَا عَلَى وَاقِعِ الْحَبْرِ وَالْوَرَقِ، وَأَرْفَقِ الْمُنْظَمَاتِ وَالْهَيْئَاتِ!!

(١) في الأصل: [لم تعرفه أمة معاصرة].

(٢) «فقه السيرة»: (ص ٣٧٠).

لَقَدْ كَانَ الْجُنْدِيُّ الْمُسْلِمُ يَسِيرٌ بِانْضِبَاطٍ عَجِيبٍ مُطَبَّقًا الْأَوَامِرَ وَالتَّعْلِيمَاتِ الصَّادِرَةَ إِلَيْهِ مِنْ قَادَتِهِ بِصُورَةٍ تَلْقَائِيَّةٍ عَفْوِيَّةٍ؛ لِأَنَّهُ يُعْتَبَرُ ذَلِكَ جُزْءًا حَيَوِيًّا مِنْ دِينِهِ الَّذِي يَسْعَى وَيَحْرِصُ كُلَّ الْحَرِصِ عَلَى تَقْدِيمِ الصُّورَةِ الصَّحِيحَةِ عَنْهُ، وَهَكَذَا كَانَ كُلُّ جُنْدِيٍّ مِنْ جُنُودِ الْإِسْلَامِ الْأَوَائِلِ عِبَارَةً عَنْ قُدُورَةٍ صَالِحَةٍ تُمَثِّلُ الْإِسْلَامَ أَصْدَقَ تَمَثِيلٍ فِي كُلِّ مَكَانٍ حَلَّ بِهِ.

لَقَدْ أَدَهَشَتِ النَّتَائِجُ السَّرِيعَةُ الْإِيجَابِيَّةُ لِحَرَكَةِ الْفُتُوحِ الْإِسْلَامِيَّةِ جَمِيعَ الْمُحَلِّلِينَ عَلَى اخْتِلَافِ مَشَارِبِهِمْ وَدِيَانَاتِهِمْ؛ لَكِنَّ الْمُحَلَّلَ الْمُنْصِفَ سَتَرُورًا دَهَشْتُهُ حَتْمًا عِنْدَمَا يَقْرَأُ تِلْكَ التَّعَالِيمَ وَالْوَصَايَا النَّبَوِيَّةَ لِقُودَادِ وَجُنُودِ السَّرَايَا وَالْبُعُوثِ، وَالتِّي هِيَ نَوَاةُ حَرَكَةِ الْفُتُوحِ الْإِسْلَامِيَّةِ، أَصْبَحَ الَّذِينَ شَارَكُوا بِالْأَمْسِ فِي السَّرَايَا وَالْبُعُوثِ مُشَارِكِينَ الْيَوْمَ عَلَى رَأْسِ تِلْكَ الْجُيُوشِ الْفَاتِحَةِ، مُقْتَدِينَ النَّهْجَ نَفْسَهُ، سَائِرِينَ عَلَى الطَّرِيقِ نَفْسِهِ الَّذِي خَطَّهُ لَهُمْ قَائِدُ الْأُمَّةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ حَتَّى تِلْكَ الْأَوَامِرُ وَالتَّعْلِيمَاتُ النَّبَوِيَّةُ صَارَتْ تَتَكَرَّرُ عَلَى أَلْسِنَةِ الْخُلَفَاءِ وَقَادَةِ جُيُوشِ الْفَتْحِ فِيمَا بَعْدُ.

لَقَدْ كَانَ تَطْبِيقُ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِهَذَا الدُّسْتُورِ الْحَرْبِيِّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ الَّتِي حَبَّبَتِ الْإِسْلَامَ إِلَى نَفُوسِ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَدَخَلُوا فِيهِ طَائِعِينَ مُخْتَارِينَ مُسْتَبَشِرِينَ؛ لِأَنَّهُمْ رَأَوْا حَقِيقَةَ الْإِسْلَامِ مُتَمَثِّلَةً فِي سُلُوكِ أَوْلِيَاكِ الْأَصْحَابِ الْكِرَامِ الَّذِينَ رَبَّاهُمُ الْقُرْآنُ، وَأَدَبَهُمُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

إِنَّ تَقَدُّمَ الْمُسْلِمِينَ لِمُلَاقَاةِ عَدُوِّهِمْ الْمُتَفَوِّقِ عَلَيْهِمْ فِي الْعَدَدِ وَالْعِتَادِ لَأَمْرٌ يُبَيِّرُ الدَّهْشَةَ فِعْلًا، وَهُوَ إِنْ دَلَّ عَلَى شَيْءٍ؛ فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى مَا كَانَ يَتَمَتَّعُ بِهِ أَوْلِيَاكِ الْقَوْمِ

مِنْ إِيْمَانٍ عَظِيمٍ وَقَوِيٍّ، ذَلِكَ الْإِيْمَانُ الَّذِي جَعَلَهُمْ يَسْتَصْغِرُونَ مَعَهُ عَدُوَّهُمْ؛ حَتَّى انْقَلَبَتْ مَوَازِينُ الْمَعَارِكِ، فَأَصْبَحَ وَقُودًا أَشْعَلَ نَارَ الشَّجَاعَةِ وَالْإِقْدَامِ فِي نَفْسِهِمْ، وَأَوْقَدَ الْحَمَاسَةَ فِي قُلُوبِهِمْ، وَأَيْقَظَ كَوَامِنَ قُورَاهُمُ الْبَشَرِيَّةَ الْمَكُونَةَ.

لَقَدْ كَانَ الْإِيْمَانُ الَّذِي يَتَّقِدُ فِي جَوَارِحِ أَوْلِيكَ الْقَوْمِ يَجْعَلُهُمْ أُنَاسًا آخَرِينَ، فَتَرَاهُمْ يَطِيرُونَ فِي سَاحَاتِ الْوَعْيِ إِلَى الْمَوْتِ طَيْرَانًا، وَيَنْقُضُونَ عَلَى أَعْدَائِهِمْ وَكَأَنَّهُمْ عُقْبَانٌ تَلَا حِقُّ فَرَائِسِهَا؛ وَكَيْفَ لَا وَهُمْ يَتَحَسَّسُونَ الْجَنَّةَ وَنَعِيمَهَا، وَكَأَنَّهُمْ يَرَوْنَهَا أَمَامَهُمْ رَأْيَ الْعَيْنِ، فَيَنْدَفِعُونَ إِلَيْهَا، جَارِفِينَ أَمَامَهُمْ سُدُودَ الْأَعْدَاءِ، جَاعِلِينَ مِنْهَا طُرُقًا مُمَهَّدَةً لِلدُّخُولِ إِلَى جَنَّاتِ النَّعِيمِ!!

فَالنَّبِيُّ ﷺ وَضَعَ أَصْحَابَهُ.. كُلًّا فِيمَا يُحْسِنُهُ، فَكَانُوا رَضِيئِينَ عِنْدَ حُسْنِ الظَّنِّ بِهِمْ، وَفَتَحُوا الْعَالَمَ الْقَدِيمَ كُلَّهُ، وَتَنَالَتِ الْفُتُوحُ عَلَى أَيْدِي التَّابِعِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ، ثُمَّ جَاءَ خَلْفُ طَالِحٍ، فَضَيَّعَ الْأَمْجَادَ السَّالِفَةَ، وَسَلَّمَ الْبُلْدَانَ سِلْعَةً رَخِيصَةً بِالْخِيَانَةِ مَرَّةً، وَبِالتَّوَاتُؤِ مَرَّةً، وَبِالتَّامُرِ مَرَّاتٍ، وَبِالتَّخَاذُلِ وَالتَّهَاؤُنِ، وَعَدَمِ التَّمَسُّكِ بِدِينِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ حَتَّى وَصَلْنَا إِلَى مَا وَصَلْنَا إِلَيْهِ، وَاللَّهُ -تَعَالَى- الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ وَاخْتِصَارٍ مِنْ: «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (المُحَاضِرَةُ الثَّلَاثَةُ وَالتَّسْعُونَ)، السَّبْتُ ٦ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٠هـ | ١-١٢-٢٠١٩م.

أَنْوَاعٌ مِنَ الشُّهَدَاءِ مِنْ أُمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ وَالرِّيَاسَةِ

عِبَادَ اللَّهِ! لَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ دِينَ الْمُرُوءَةِ وَالشَّهَامَةِ، وَالْعِفَّةِ، وَحِفْظِ الْأَنْفُسِ وَالْأَعْرَاضِ وَالْأَمْوَالِ وَالْحُقُوقِ؛ جَعَلَ مَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ الدِّفَاعِ عَنْ ذَلِكَ شَهِيدًا؛ فَقَدْ سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ يَوْمًا عَنِ الشَّهِيدِ: «مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟».

فَقَالُوا: الَّذِي يَمُوتُ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

يَمُوتُ فِي سَاحَةِ الْوَعْيِ، فِي سَاحَةِ الْقِتَالِ.

فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَنْ لَقَلِيلٌ».

ثُمَّ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْوَاعًا مِنَ الشُّهَدَاءِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَلَيْسُوا مِمَّنْ مَاتَ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا فِي سَاحَةِ الْمَعْرَكَةِ (١). (*)

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٩١٥)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، قَالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقَلِيلٌ»، قَالُوا: فَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «مِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْحَاثِمَةِ» - ٢٧ / ٢ / ٢٠١٥ م.

شَهِيدُ الْمَعْرَكَةِ.. وَمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ لِتَكُونَ كَلِمَةً اللَّهُ هِيَ الْعُلْيَا؛ هَذَا شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ هَذَا يُكْفَنُ فِي ثِيَابِهِ، لَا يُغَسَّلُ، وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَيَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَخْرُجُ مِنْهُ رِيحُ الْمِسْكِ؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، مَعَ أَنَّ اللَّوْنَ لَوْنُ الدَّمِ (١).

هَذَا شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَأَمَّا شُهَدَاءُ الْآخِرَةِ - لَا شُهَدَاءُ الدُّنْيَا-؛ فَلَا تَجْرِي عَلَيْهِمْ أَحْكَامُ شَهَادَةِ الْقَتْلِ فِي الْمَعَارِكِ جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. (*).

الَّذِي يُدْفَعُ عَنْ مَالِهِ (٣)، عَنْ عِرْضِهِ، يُدْفَعُ عَنْ دَمِهِ (٤)؛ هَذَا إِذَا مَاتَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَأَمَّا مَنْ اعْتَدَى عَلَيْهِ؛ فَهَذَا قَاتِلٌ، يُحَاسِبُهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حِسَابَ الْقَاتِلِينَ الْمُعْتَدِينَ. (* / ٢).

(١) أخرج مسلم (١٨٧٦)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يُكَلَّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلَّمُ فِي سَبِيلِهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَشْعَبُ، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرَّيْحُ رِيحُ مِسْكِ».

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «وَاعِظُ الْمَوْتِ» - الجمعة ٧ من جمادى الآخرة ١٤٣١ هـ الموافق ٢١-٥-٢٠١٠ م.

(٣) أخرج البخاري (٢٤٨٠)، ومسلم (١٤١)، من حديث: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

(٤) أخرج أبو داود (٤٧٧٢)، والترمذي (١٤٢١)، والنسائي (٧/ ١١٦)، رقم ٤٠٩٤، و (٤٠٩٥)، من حديث: سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ، أَوْ دُونَ دَمِهِ، أَوْ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»، وصححه الألباني في «الإرواء» (٧٠٨).

(* / ٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «مِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ» - ٢٧ / ٢ / ٢٠١٥ م.

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَبْطُونُ شَهِيدٌ»^(١)، مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ فَهُوَ شَهِيدٌ؛ يَعْنِي: الَّذِي يُصَابُ فِي كَبِدِهِ فَيَمُوتُ بِهِ، أَوْ فِي كُلَيْتَيْهِ فَيَمُوتُ بِذَلِكَ، الَّذِي يَأْتِيهِ سَرَطَانٌ فِي الْأَمْعَاءِ، أَوْ فِي الْمُسْتَقِيمِ، أَوْ فِي الْمَثَانَةِ، أَوْ فِي الْبُرُوسَاتَانَا، أَوْ مَا أَشْبَهَهُ، يَعْنِي: مَا كَانَ مِنْ أَمْرٍ يَكُونُ مُؤَدِّيًّا إِلَى الْمَوْتِ فِي الْبَطْنِ، فَإِنَّ مَنْ صَبَرَ عَلَى ذَلِكَ؛ ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَاحْتِسَابًا عِنْدَ اللَّهِ مَا لَهُ مِنَ الْأَجْرِ الْحَسَنِ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ.

فِي التَّقْسِيمِ الطَّبِيِّ التَّشْرِيحِيِّ الْحَدِيثِ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْبَطْنِ وَالْحَوْضِ؛ وَلَكِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مَعْهُدًا عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَالْقُرْآنُ عَرَبِيٌّ، فَهَمَّامَا كَانَ مِنْ دَاءٍ فِي الْحَوْضِ مِنْ شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْتُ بَعْضَهُ، فَادَّى إِلَى الْوَفَاةِ؛ فَهُوَ -أَيْضًا- دَاخِلٌ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «الْمَبْطُونُ شَهِيدٌ».

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَاحِبُ السَّلِّ شَهِيدٌ»^(٢)؛ السَّلُّ: هُوَ السَّلُّ، يَعْنِي: الْمَسْلُوبُ الَّذِي يُصِيبُهُ السَّلُّ غَالِبًا فِي رَتَّتِيهِ، فَإِنَّهُ إِذَا مَاتَ بِذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ -أَيْضًا- شَهِيدًا، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (*).

(١) أخرجه البخاري (٦٥٣، و٥٧٣٣) ومواضع، ومسلم (١٩١٤)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ

رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢/ رقم ١٢٤٣)، وفي «الكبير» (٦/ رقم ٦١١٥)، من حديث: سَلْمَانَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالزَّكَاةِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، فَقَالَ: «مَا تَعْدُونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟» قَالُوا: الَّذِي يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: «إِنْ شُهِدَ أُمَّتِي إِذْ لَقِيَهُ، الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهَادَةٌ...»، الحديث وذكر فيه: «وَالسَّلُّ شَهَادَةٌ»، وحسنه بشواهده الألباني في «أحكام الجنائز» (ص ٥٥ - ٥٦، رقم ٨).

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاصِرَةٍ: «مِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ» - ٢٧ / ٢ / ٢٠١٥ م.

«وَمَنْ مَاتَ مَطْعُونًا - أَي: بِالطَّاعُونَ - فَهُوَ شَهِيدٌ» (١). (*)

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَاحِبُ الْهَدْمِ شَهِيدٌ» (٣)؛ يَعْنِي: الَّذِي يَسْقُطُ عَلَيْهِ جِدَارٌ، يَسْقُطُ عَلَيْهِ السَّقْفُ، يُهْدَمُ عَلَيْهِ الْبَيْتُ، فَيَمُوتُ؛ هُوَ شَهِيدٌ، قَالَ ﷺ: «صَاحِبُ الْهَدْمِ شَهِيدٌ».

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْغَرِقُ شَهِيدٌ» (٤)، وَ«الْحَرِيقُ شَهِيدٌ» (٥) يَعْنِي: مَنْ مَاتَ غَرَقًا؛ فَهُوَ شَهِيدٌ أَيْضًا، وَمَنْ مَاتَ مَحْرُوقًا؛ فَهُوَ شَهِيدٌ أَيْضًا.

فَيَنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْوَاعًا مِنَ الشَّهَدَاءِ، وَذَكَرَ لُونًا مِنَ الشَّهَادَةِ، كَانَ الصَّحَابَةُ أَنْفُسَهُمْ ﷺ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنَ الشَّهَادَةِ؛ لِأَنَّهُمْ لَمَّا سُئِلُوا عَنِ الشَّهِيدِ قَالُوا: الَّذِي يَمُوتُ فِي الْمَعْرَكَةِ، فَقَالَ: «إِذَنْ شُهِدَ أُمَّتِي قَلِيلٌ».

(١) أخرجه البخاري (٢٨٣٠، و٥٧٣٢)، ومسلم (١٩١٦)، من حديث: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، بلفظ: «الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «وَأَعْظُ الْمَوْتِ» - الجمعة ٧ من جمادى الآخرة ١٤٣١هـ الموافق ٢١-٥-٢٠١٠م.

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٣، و٢٨٢٩)، ومسلم (١٩١٤)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، بلفظ: «الشَّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ»، قد تقدم.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) أخرجه أبو داود (٣١١١)، والنسائي (٤/ ١٣، رقم ١٨٤٦)، وابن ماجه (٢٨٠٣)، جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ ﷺ، بلفظ: «الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ: الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرَقِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجَمْعِ شَهِيدَةٍ»، وصححه بشواهده الألباني في «المشكاة» (١٥٦١).

* ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ - أَيْضًا - مِنْ أَنْوَاعِ الشُّهَدَاءِ الْمَرْأَةُ تَمُوتُ فِي نِفَاسِهَا، «فَتَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَجْرُهَا وَلِيدُهَا بِسَرَرِهِ؛ حَتَّى يُدْخِلَهَا الْجَنَّةَ» (١) السَّرْرُ: هُوَ الْحَبْلُ السَّرِّيُّ.

فَتَصَوَّرَ هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ فِي أَثْنَاءِ الْوَضْعِ، أَوْ تَمُوتُ فِي أَثْنَاءِ النَّفَاسِ - يَعْنِي: قَبْلَ أَنْ تَطْهَرَ مِنْ نِفَاسِهَا -؛ فَهَذِهِ.. يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ وَلَدَهَا يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَارًّا لَهَا بِسَرَرِهِ - يَعْنِي: بِالْحَبْلِ السَّرِّيِّ -؛ حَتَّى يُدْخِلَهَا الْجَنَّةَ». (*)

كُلُّ هَؤُلَاءِ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ لَهُمْ مَقَامًا عِنْدَ اللَّهِ؛ بِشَرَطِ أَنْ يَمُوتُوا عَلَى التَّوْحِيدِ، وَالصَّبْرِ عَلَى مَقَادِيرِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ، مُتَّبِعِينَ لِلنَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ (*) (٢).

كَمَا لَا يَحْرَمُ فَضْلَ الشَّهَادَةِ مَنْ سَأَلَهَا بِصِدْقِ نِيَّةٍ وَإِخْلَاصِ طَوِيَّةٍ، أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٤) بِسَنَدِهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ؛ بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ؛ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ». (*) (٣).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/ ٤٨٩، رَقْمَ ١٥٩٩٨، ١٥٩٩٩)، مِنْ حَدِيثِ: رَاشِدِ بْنِ حُبَيْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا عَدَّ الشُّهَدَاءَ، قَالَ: «... وَالنَّفْسَاءُ يَجْرُهَا وَلَدُهَا بِسَرَرِهِ إِلَى الْجَنَّةِ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (١٣٩٦).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةٍ: «مِنْ عَلَامَاتِ حُسْنِ الْخَاتِمَةِ» - ٢٧/ ٢/ ٢٠١٥ م.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «وَاعْظُ الْمَوْتِ» - الْجُمُعَةُ ٧ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٣١ هـ الْمَوَافِقُ ٢١-٥-٢٠١٠ م.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (٣/ ١٥١٧، رَقْمَ ١٩٠٩)، مِنْ حَدِيثِ: سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(*) (٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «لَوْ صَدَقَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ» - الْجُمُعَةُ ١٠ مِنْ رَجَبِ ١٤٣٥ هـ

وَاجِبْنَا نَحْوَ أُسْرِ الشُّهَدَاءِ

إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَحَّوْا بِأَرْوَاحِهِمْ، وَخَلَّفُوا وِرَاءَهُمْ أَسْرًا وَأَطْفَالًا، وَإِنَّ لَهُمْ عَلَيْنَا حُقُوقًا، وَمِنْهَا: النَّظَرُ إِلَيْهِمْ نَظْرَ الْإِجْلَالِ وَالْإِكْبَارِ، وَالْاعْتِرَافُ بِالْفَضْلِ؛ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ ﴾ [الرحمن: ٦٠]. (*)

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَيْتُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ» (٢). (*) (٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مَا مَرَّ مُخْتَصِرٌ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «التَّسَامُحُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ» - الْجُمُعَةُ ١١ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٣٨ هـ | ١٠-٣-٢٠١٧ م.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: (٢ / ١٢٨، رَقْمُ ١٦٧٢)، وَالنَّسَائِيُّ: (٥ / ٨٢، رَقْمُ ٢٥٦٧)، مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَيْتُوهُ...» الْحَدِيثَ.

وَالْحَدِيثُ صَحِيحُ الْأَلْبَانِيِّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ»: (٥ / ٣٦٣، رَقْمُ ١٤٦٩)، وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ وَطَلْحَةَ وَالْحَكَمِ بْنِ عَمِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، مَرْفُوعًا، بِنَحْوِهِ.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مَقْطَعٍ بِعُنْوَانٍ: «أَيْنَ أَنْتَ مِنْ شُكْرِ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكَ؟!». (*)

وَمِنْ حُقُوقِ أَبْنَاءِ الشُّهَدَاءِ: أَلَّا نُشْعِرَهُمْ بِمَرَارَةِ فَقْدِ الْأَبِ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بِتَعَهُدِهِمْ، وَتَفْقِيدِ أَحْوَالِهِمْ، وَالِاهْتِمَامِ بِشُؤُونِهِمْ، وَالِدُعَاءِ لَهُمْ، وَالْبَشَاشَةِ فِي وُجُوهِهِمْ، وَحُسْنِ مُعَامَلَتِهِمْ؛ فَفِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ أَوْ وَقْعَةِ مُؤْتَةَ قُتِلَ الْقَوَادُ الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ عَيْنَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى التَّوَالِي، وَهُمْ: زَيْدٌ، وَجَعْفَرٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَمْهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آلَ جَعْفَرٍ ثَلَاثًا أَنْ يَأْتِيَهُمْ، ثُمَّ أَتَاهُمْ، فَقَالَ: «لَا تَبْكُوا عَلَيَّ أَحِي بَعْدَ الْيَوْمِ، ادْعُوا إِلَيَّ ابْنِي أَحِي».

قَالَ: فَجِيءَ بِنَا كَأَنَّا أَفْرُخٌ!

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْعُوا لِي الْحَلَّاقَ»، فَجِيءَ بِالْحَلَّاقِ، فَحَلَّقَ رُؤُوسَنَا، ثُمَّ قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَمَّا مُحَمَّدٌ - مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ -؛ فَشَبِيهُ عَمَّنَا أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ؛ فَشَبِيهُ خَلْقِي وَخُلْقِي».

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ يَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَ شَبِيهُ خَلْقِي وَخُلْقِي».

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ، وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ»، قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «فَجَاءَتْ أُمْنَا - وَهِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسِ الْخَثْعَمِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، فَذَكَرَتْ لَهُ يَتَمْنَا».

فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَيْلَةُ تَخَافِينَ عَلَيْهِمْ وَأَنَا وَلِيَّهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ!!»^(١). أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

(١) أخرجه أبو داود: (٨٣/٤)، (٤١٩٢)، والنسائي: (١٨٢/٨)، رقم (٥٢٢٧) مختصراً،

وأخرجه أحمد: (١/٢٠٤-٢٠٥)، رقم (١٧٥٠) واللفظ له.

وَالْعَيْلَةَ - بِفَتْحِ الْعَيْنِ -: الْفَقْرُ.

وَرَوَى الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» (١) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا جَاءَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ، وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: «وَأَنَا أَطَّلِعُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ - تَعْنِي: مِنْ شِقِّ الْبَابِ -، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ! إِنْ نِسَاءً (٢) جَعْفَرٍ.. وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَى، فَقَالَ: قَدْ نَهَيْتَهُنَّ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُطْعَمَهُ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيْضًا، فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَى، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ غَلَبْنَا، فَرَعَمْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَاحِثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ».

صَمِيرُ الْمُتَكَلِّمِ فِي قَوْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «فَرَعَمْتُ» لِلرَّجُلِ الَّذِي أَرْسَلَهُ الرَّسُولُ؛ يَعْنِي: أَنَّهُ قَالَ هَذَا نَقْلًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّبِيِّ لَمْ يَقُلْهُ ﷺ، قَالَ: «وَاللَّهِ! لَقَدْ غَلَبْنَا، فَلَمْ يَنْتَهِيَنَّ عَنِ الْبُكَاءِ، فَرَعَمْتُ لَهُمْ؛ فَقُلْتُ لَهُمْ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَاحِثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ:

والحديث صحح إسناده الألباني في هامش «مشكاة المصابيح»: (٢/١٢٦٧)، رقم (٤٤٦٣).

(١) أخرجه البخاري: (٣/١٦٦)، رقم (١٢٩٩)، ومسلم: (٢/٦٤٤)، رقم (٩٣٥).

(٢) قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٧/٥١٤) عِنْدَ قَوْلِهَا نَقْلًا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ: «إِنْ نِسَاءً..» هَكَذَا بِالْجَمْعِ، قَالَ الْحَافِظُ: «يُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ زَوْجَاتِهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ مَنْ يُنْسَبُ إِلَيْهِ مِنَ النِّسَاءِ فِي الْجُمْلَةِ، وَهَذَا الثَّانِي هُوَ الْمُعْتَمَدُ؛ لِأَنَّا لَا نَعْرِفُ لِجَعْفَرٍ زَوْجَةً غَيْرَ أَسْمَاءَ بِنْتِ عَمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ تَفْعَلُ، وَمَا تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعِنَاءِ - الْعِنَاءُ (بِفَتْحِ الْعَيْنِ): التَّعَبُ -، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِهِ: «اصْنَعُوا لِأَلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا؛ فَقَدْ أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ، أَوْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ»^(١). أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَفَقَّدُ آلَ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَيَهْتَمُّ لَشُؤْنِهِمْ.

وَمِنْ حُقُوقِ أُسْرِ الشُّهَدَاءِ عَلَيْنَا: الْإِهْتِمَامُ بِصِحَّتِهِمْ، وَالْإِطْمِئْنَانُ عَلَيْهِمْ، وَعِلَاجُهُمْ إِذَا مَرَضُوا؛ فَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»، وَأَحْمَدٌ فِي «مُسْنَدِهِ» - وَاللَّفْظُ لَهُ^(٢) - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ: «مَا شَأْنُ أَجْسَامِ بَنِي أَخِي ضَارِعَةَ - أَي: نَحِيفَةَ -؟ أَتُصِيبُهُمْ حَاجَةٌ - أَي: فَاقَةٌ -؟».

قَالَتْ: «لَا، وَلَكِنْ تُسْرِعُ إِلَيْهِمُ الْعَيْنُ؛ أَفَنَرِّقِيهِمْ؟»؛ تَسَأَلُ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: (٣/١٩٥، رَقْم ٣١٣٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ: (٣/٣١٤، رَقْم ٩٩٨)، وَابْنُ

مَاجَةَ: (١/٥١٤، رَقْم ١٦١٠)، مِنْ حَدِيثِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ:

لَمَّا جَاءَ نَعْيُ جَعْفَرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اصْنَعُوا لِأَلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا...». الْحَدِيثُ.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وَكَذَا حَسَنُ الْأَلْبَانِيِّ فِي «أَحْكَامِ الْجَنَائِزِ»: (ص ١٦٧ -

١٦٨، الْفَقْرَةُ ١١٥).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (٤/١٧٢٦، رَقْم ٢١٩٨)، وَأَحْمَدُ: (٣/٣٣٣، رَقْم ١٤٥٧٣)

وَاللَّفْظُ لَهُ.

وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «مَا لِي أَرَى أَجْسَامَ بَنِي أَخِي ضَارِعَةَ؟...» الْحَدِيثُ.

قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَبِمَاذَا؟»؛ يَسْتَفْسِرُ عَنِ الرَّقِيَةِ الَّتِي تَرْقِي بِهَا.

قَالَتْ: «فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ»؛ أَي: الرَّقِيَّ الَّتِي تَرْقِي بِهَا أَبْنَاءَهَا.

فَقَالَ ﷺ: «ارْقِيهِمْ». (*)

* وَمِنْ حُقُوقِ أُسْرِ الشُّهَدَاءِ: تَوْفِيرُ الْحَيَاةِ الْكَرِيمَةِ الْمُسْتَقَرَّةِ لَهُمْ، وَرِعَايَتُهُمْ وَكَفَالَتُهُمْ؛ فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» (٢): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ، فَقَدْ غَزَا». (*) (٢).

إِنَّ فِي السَّعْيِ عَلَى الْيَتِيمِ أَجْرًا، وَفِي الْإِحْسَانِ إِلَيْهِ أَجْرًا، وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ»، وَجَمَعَ بَيْنَ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى (٤)؛ يَعْنِي: أَنَّهُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجَنَّةِ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الثَّوَابِ وَالْأَجْرِ.. أَنْ يُحْشَرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجَنَّةِ بِسَبَبِ عَمَلٍ صَالِحٍ قَدَّمَهُ فِي الدُّنْيَا. (*) (٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ» (الْمَحَاضِرَةُ الثَّلَاثَةُ وَالتَّسْعُونَ)، السَّبْتُ ٦ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٠هـ | ١٢-١-٢٠١٩م.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٤٩/٦، رَقْم ٢٨٤٣)، وَمُسْلِمٌ: (١٥٠٦/٣، رَقْم ١٨٩٥)، مِنْ حَدِيثِ: زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهَنِّيِّ.

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «دَعْوَةُ الْإِخْوَانِ لِلتَّوْبَةِ فِي رَمَضَانَ» - الْجُمُعَةُ ٢٥ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٦هـ | ١٢-٦-٢٠١٥م.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ٢٢٨٧/٤، رَقْم (٢٩٨٣)، مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِلَفْظٍ: «كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لغيرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ»، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى.

(*) (٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَابُ: فَضْلُ مَنْ يَعُولُ يَتِيمًا لَهُ (ص ٧٠٢-٧٠٣).

وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي «الصَّحِيحِ» (١) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله وسلامته عليه قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا»، وَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى. (*)

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رضي الله عنه (٣): «حُقَّ عَلَيَّ مَنْ سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ؛ لِيَكُونَ رَفِيقَ النَّبِيِّ صلوات الله وسلامته عليه فِي الْجَنَّةِ، وَلَا مَنْزِلَةَ فِي الْآخِرَةِ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ». فَكَفَالَةُ الْيَتِيمِ جَزَاؤُهَا عَظِيمٌ جِدًّا؛ فَلْيَحْرِصِ الْإِنْسَانُ عَلَيَّ أَنْ يُصِيبَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَقَرَّبَ بِهِ عَيْنُهُ فِي الْآخِرَةِ. (* / ٢).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله وسلامته عليه: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسَاكِينِ كَالْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٥).

(١) «صحيح البخاري»: ٤٣٩/٩، رقم (٥٣٠١)، وفي: ٤٣٦/١٠، رقم (٦٠٠٥).
(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَابُ: فَضْلُ مَنْ يَعُولُ يَتِيمًا مِنْ أَبَوَيْهِ (ص ٧١٠).

(٣) شرح «صحيح البخاري» لابن بطال: ٢١٧/٩، ط ٢، (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م)، وعنه نقل ابن حجر في «فتح الباري»: ٤٣٦/١٠، ط ١، (القاهرة: المكتبة السلفية، ١٣٨٠هـ).

(* / ٣) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَابُ: فَضْلُ مَنْ يَعُولُ يَتِيمًا مِنْ أَبَوَيْهِ (ص ٧٠٦).

(٥) «الأدب المفرد» للبخاري: ص ٤٤، رقم (١٣١)، ط ١، (القاهرة: المكتبة السلفية، ١٣٧٥هـ)، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا فِي «الصَّحِيحِ»: ٤٩٧/٩، رقم (٥٣٥٣)، وفي: ٤٣٧/١٠، رقم (٦٠٠٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»: ٢٢٨٦/٤، رقم (٢٩٨٢).

«السَّاعِي»: الَّذِي يَذْهَبُ وَيَجِيءُ فِي تَحْصِيلِ مَا يَنْفَعُ الْأَرْمَلَةَ وَالْمَسْكِينَ.

«الْأَرْمَلَةُ»: الَّتِي مَاتَ عَنْهَا زَوْجُهَا، سُمِّيَتْ أَرْمَلَةً؛ لِمَا يَحْصُلُ لَهَا مِنَ الْإِرْمَالِ، وَالْإِرْمَالُ: الْفَقْرُ وَذَهَابُ الزَّادِ؛ لِفَقْدِ الزَّوْجِ، يُقَالُ: أَرْمَلَ الرَّجُلُ؛ إِذَا فَنِيَ زَادُهُ.

«الْمَسَاكِينُ»: جَمْعُ مَسْكِينٍ؛ وَهُوَ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي لَهُ بَعْضُ شَيْءٍ.

مِنْ مَزَايَا دِينِ الْإِسْلَامِ: كَثْرَةُ الْأَجُورِ عَلَى الْعَمَلِ الْقَلِيلِ، فَهَذَا السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ؛ أَيِ: الْمَرْأَةِ الَّتِي بَجَانِبِهِ، سَوَاءً فَقَدَتِ الزَّوْجَ، أَمْ أَنَّهَا فِي جَانِبِ وَلِيِّ أَمْرِهَا، وَهُوَ يَسْعَى عَلَيْهَا؛ لِيُؤَمِّنَ حَاجَاتِهَا الضَّرُورِيَّةَ، مُحْتَسِبًا الْأَجْرَ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، عَلَى اخْتِلَافِ أَنْوَاعِ الْقُرْبَاتِ.

وَالسَّاعِي عَلَى الْمَسْكِينِ؛ سَوَاءً مِنْ قَرَابَتِهِ، أَوْ مِنْ غَيْرِ قَرَابَتِهِ، يَسْعَى لِيُؤَمِّنَ قُوَّتَهُ الضَّرُورِيَّةَ، وَيَكْفِيَهُ مَوْنَةَ الْعَيْشِ؛ مِنْ مَأْكَلٍ وَمَشْرَبٍ وَمَسْكَنٍ بِقَدْرِ مَا يَسْتَطِيعُ.

وَكَذَلِكَ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ: الْأَيْتَامُ، وَهُمْ أَحْوَجُ الْأَصْنَافِ إِلَى الْعِنَايَةِ بِهِمْ، وَالْيَتِيمُ: هُوَ مَنْ فَقَدَ أَبَاهُ مِنْ بَنِي آدَمَ؛ لِأَنَّ الْأَبَ هُوَ الْمُتَكَفَّلُ بِالْإِنْفَاقِ عَلَى الْوَلَدِ؛ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، وَهُوَ الْمُرَبِّيُّ التَّرْبِيَّةَ الدِّينِيَّةَ، فَيَكُونُ أَحْرَصَ عَلَى وَلَدِهِ مِنْ حِرْصِهِ عَلَى نَفْسِهِ.

فَالسَّاعِي عَلَيْهِ -عَلَى الْيَتِيمِ- كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَفَضْلُ الْجِهَادِ مَعْلُومٌ فِي شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ، بِأَنَّ اللَّهَ ﷻ يُؤَيِّدُ الْمُجَاهِدَ الْمَنَازِلَ الْعَالِيَةَ فِي الْجَنَّةِ،

وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِئَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، كُلُّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»^(١).

فَالسَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ وَالْفَقِيرِ.. كَأَنَّهُ مُجَاهِدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ: بَيَانٌ أَنَّ السَّعْيَ عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْيَتِيمِ وَالْمَسَاكِينِ، وَالْإِنْفَاقَ عَلَيْهِمْ، وَالْقِيَامَ عَلَى أُمُورِهِمْ جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَكَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ.

وَفِيهِ: أَنَّ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ يَتَحَصَّلُ الْمَرْءُ مِنْهُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْحَسَنَاتِ، وَعَلَى الْإِنْسَانِ أَلَّا يَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا.

وَيَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي تَوْصِيلِ الْخَيْرَاتِ إِلَى الْمُسْلِمِينَ؛ مِنَ الْأَرَامِلِ، وَالْمَسَاكِينِ، وَالْأَيْتَامِ، وَالْمُعْوِزِينَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ وُجُوهِ الْبِرِّ وَالْقُرْبِ وَالطَّاعَاتِ؛ حَتَّى جَعَلَهُ وَالدُّعَاءُ كَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَصِيَامِ النَّهَارِ، وَقِيَامِ اللَّيْلِ. (*).

(١) جزء من حديث، أخرجه البخاري في «الصحیح»: ١١/٦، رقم (٢٧٩٠)، وفي: ١٣/٤٠٤، رقم (٧٤٢٣)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وطرّفه: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، هَاجَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا»،... الحديث.

(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِبَعْضِ اخْتِصَارٍ وَتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ: «شَرْحُ الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ» - بَابُ: فَضْلُ مَنْ يَعُولُ يَتِيمًا (ص ٦٩٤-٦٩٩).

* إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ، وَمِنْ صَلَاحِ الْأَبَاءِ مَا يَعُودُ عَلَى أَبْنَائِهِمْ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا﴾ [الكهف: ٨٢].

يَقُولُ -تَعَالَى- ذِكْرُهُ مُخْبِرًا عَنْ قَوْلِ صَاحِبِ مُوسَى: وَأَمَّا الْجِدَارُ الَّذِي عَدَلْتُ مَيْلَهُ حَتَّى صَارَ مُسْتَوِيًّا؛ فَهُوَ مَلِكٌ غُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ، وَكَانَ تَحْتِ الْجِدَارِ مَالٌ مَدْفُونٌ مُخَبَّأٌ لَهُمَا، وَكَانَ أَبُوهُمَا رَجُلًا صَالِحًا مِنَ الْأَتْقِيَاءِ، فَأَرَادَ رَبُّكَ بِسَبَبِ صَلَاحِ وَالِدِهِمَا أَنْ يَبْلُغَا قُوَّتَهُمَا وَكَمَالَ عَقْلِهِمَا، وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا إِذَا بَلَغَا وَعَقْلًا وَقُوًّا؛ رَحْمَةً وَعَطَاءً مِنْ رَبِّكَ لَهُمَا. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ بِتَصَرُّفٍ يَسِيرٍ مِنْ سِلْسِلَةِ: «الْقِرَاءَةُ وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» -

شَهِيدُ الْحَقِّ وَشُهَدَاءُ الْبَاطِلِ وَالْجَمَاعَاتِ الضَّالَّةِ

عِبَادَ اللَّهِ! عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُحِبَّ بَلَدَهُ الْإِسْلَامِيَّ، وَأَنْ يُدَافِعَ عَنْهُ، وَأَنْ يَمُوتَ دُونَهُ؛ فَإِنَّ مَنْ مَاتَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَالْأَرْضُ مَالٌ، فَمَنْ مَاتَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

أَمَّا قَتِيلُ الْبَاطِلِ - الَّذِي يَسْفِكُ دِمَاءَ الْأَبْرِيَاءِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَيُرَوِّعُ أَبْنَاءَ الْوَطَنِ، وَيُهْدِدُ أَمْنَهُمْ وَأَمَانَهُمْ، وَيَسْعَى إِلَى نَشْرِ الْفَسَادِ وَالْفَوْضَى فِي الْأَرْضِ، وَيُرَوِّعُ الْأَمِنِينَ بِعَمَلِيَّاتٍ أَنْتِحَارِيَّةٍ، وَتَفْجِيرَاتٍ إِرْهَابِيَّةٍ لَا يُقَرُّهَا دِينٌ، وَلَا يَقْبَلُهَا عَقْلٌ -؛ فَإِنَّهُ لَا يُعَدُّ شَهِيدًا، وَوَصْفُهُ بِالشَّهِيدِ ادِّعَاءٌ كَاذِبٌ لَا صِحَّةَ لَهُ، وَتَحْرِيفٌ لِلْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ.

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَمَرَ بِجِهَادِ الْكُفَّارِ تَحْتَ وَايَةٍ مِنْ وَايَاتِ الْمُسْلِمِينَ، أَمَّا التَّفْجِيرُ وَالتَّدْمِيرُ، وَالْقَتْلُ وَالتَّخْرِيبُ، وَالتَّفْزِيعُ وَالتَّرْوِيعُ؛ فَهَذَا مِمَّا يَنْهَى عَنْهُ الْإِسْلَامُ؛ لِأَنَّهُ لَا يُسَبَّبُ شَرًّا عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَحَدَهُمْ، وَإِنَّمَا يَسُوقُ الشَّرَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ قَبْلَ غَيْرِهِمْ، وَهُوَ مَضْرَّةٌ مَحْضَةٌ بِدُونِ فَائِدَةٍ.

وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا حَرَّمَ الْإِعْتِدَاءَ عَلَى الْأَنْفُسِ الْمَعْصُومَةِ وَالْأَمْوَالِ الْمُحْتَرَمَةِ،
وَحَرَّمَ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِهِ جَلَّ وَعَلَا، وَجَعَلَهُ بَيْنَ عِبَادِهِ مُحَرَّمًا، وَنَهَاهُمْ -تَعَالَى- أَنْ
يَتَظَلَّمُوا. (*)

مَوْضُوعُ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: هُوَ اسْمٌ جَامِعٌ لِسُلُوكِ كُلِّ سَبَبٍ وَوَسِيلَةٍ فِي
إِعْلَاءِ كَلِمَةِ الدِّينِ، وَفِي مَقَاوِمَةِ الْأَعْدَاءِ، وَالْحَذَرِ وَالتَّحَرُّزِ مِنْهُمْ.

آخَرُونَ قَصَرُوهُ عَلَى حَمْلِ السَّلَاحِ لِإِحْدَاثِ الْفَوْضَى فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ،
يُكْفَرُونَ جِيوشَهُمْ، وَكَذَلِكَ وِلَاةَ أُمُورِهِمْ؛ بَلْ يُكْفَرُونَ عُمُومَ شُعُوبِهِمْ، ثُمَّ
يُشْهِرُونَ السَّلَاحَ فِي وُجُوهِ هَؤُلَاءِ الْمُؤْتَدِينَ، وَيَقُولُونَ: بِهَذَا يُعِزُّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
الْمُسْلِمِينَ، وَيَرْفَعُ كَلِمَةَ الدِّينِ!!

وَهَذَا لَا شَكَّ يَجْزِمُ كُلَّ عَاقِلٍ بِأَنَّهُ عَلَى النَّقِيضِ مِمَّا يَقُولُونَ؛ بَلْ إِنَّهُ لَا
يُحَارَبُ الدِّينَ بِمِثْلِ هَذَا الَّذِي يَصْنَعُونَ، وَلَا يُحَادِدُ الدِّينَ بِمِثْلِ هَذَا الَّذِي يَأْتُونَ؛
لِأَنَّهُمْ يُوَهِّنُونَ قُوَى الْمُسْلِمِينَ، وَيَجْعَلُونَ الْعِدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ دَابَّةً بَعْقَارِبَهَا بَيْنَ
جُنُوبِهِمْ، وَفِي مَعَامَلَاتِهِمْ.

إِذَنْ؛ فَلَمْ يَفْهَمُوا مَوْضُوعَ الْجِهَادِ عَلَى وَجْهِهِ. (*) (٢).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَنْهُومُ الشَّهَادَةِ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْإِدْعَاءِ» - الْجُمُعَةُ ١ مِنْ رَجَبِ

١٤٤٠هـ/ ٨-٣-٢٠١٩م.



(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصَرٌ مِنْ: «شَرْحُ وَجُوبِ التَّعَاوُنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَمَوْضُوعِ الْجِهَادِ
الدِّينِيِّ وَبَيَانِ كَلِمَاتٍ مِنْ بَرَاهِينِ الدِّينِ» (الْمَحَاضِرَةُ الثَّانِيَّةُ)، الْأَحَدُ ٢٧ مِنْ الْمُحَرَّمِ

١٤٣٥هـ/ ١-١٢-٢٠١٣م.

فَاللَّهُمَّ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَى وَصِفَاتِكَ الْمُثَلَى نَسْأَلُكَ الشَّهَادَةَ فِي سَبِيلِكَ فِي
 غَيْرِ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ.
 وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مُخْتَصِرٌ مِنْ خُطْبَةٍ: «مَعْرَكَةُ الْعُودَةِ وَمَنْزِلَةُ الشُّهَدَاءِ» - الْجُمُعَةُ ٥ مِنْ صَفَرٍ



الفهرس

- ٣ الْمُقَدِّمَةُ
- ٤ الْجِهَادُ مِنْ سُبُلِ إِعْمَارِ الْأَرْضِ
- ٨ وَجُوبُ التَّعَاوُنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجِهَادِ
- ١٠ أَنْوَاعُ الْجِهَادِ وَسُبُلُهُ وَثَمَرَاتُهُ
- ٢٢ الْجِهَادُ الْحَقِيقِيُّ سَبِيلُ عِزِّ الْمُسْلِمِينَ
- ٢٤ مَنْزِلَةُ الشَّهَادَةِ وَثَمَرَاتُهَا
- ٣٩ جِهَادُ الصَّحَابَةِ بَيْنَ الْقِيَمِ وَالْفَتْوحَاتِ
- ٤٢ أَنْوَاعٌ مِنَ الشُّهَدَاءِ مِنْ أُمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ
- ٤٧ وَاجِبَانًا نَحْوَ أُسْرِ الشُّهَدَاءِ
- ٥٦ شَهِيدُ الْحَقِّ وَشُهَدَاءُ الْبَاطِلِ وَالْجَمَاعَاتِ الضَّالَّةِ
- ٥٩ الْفَهْرَسُ

